ICRC

Schweizerische Eidgenossenschaft
Confédération suisse
Confederazione Svizzera
Confederaziun svizra

Federal Department of Foreign Affairs FDFA

اجتماع الخبراء الحكوميين حول القانون الدولي الإنساني:

حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة

ملخص الرئيس

قائمة المحتويات

مقدمة 2

ملاحظات عامة 3

1. نشر قواعد القانون الدولي الإنساني والتدريب عليها وإدماجها في التشريعات على الصعيد الوطني فيما يتعلّق بحماية البيئة الطبيعية 4

1.1. التحديات 4

1.2. الممارسات الجيدة 5

2. تقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية وانعكاساتها على العمليات 7

2.1. التحديات 7

2.2. الممارسات الجيّدة 8

3. تحديد وتعيين المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة كمناطق منزوعة السلاح 11

3.1. التحديات 11

3.2. الممارسات الجيّدة 12

الخلاصة 14

الملاحق 15

جدول الأعمال 15

معلومات أساسية 18

مقدمة

انعقد *اجتماع الخبراء الحكوميين حول القانون الدولي الإنساني: حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة* في 24 و26 و31 كانون الثاني/يناير و2 شباط/فبراير 2023. نُظّم الاجتماع برئاسة سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وحضره ما يقارب 380 خبيرًا، لا سيّما من وزارات الدفاع والبيئة والشؤون الخارجية من أكثر من 120 بلدًا. إضافة إلى ذلك، حضر بعض الجلسات خبراء من برنامج الأمم المتّحدة للبيئة ولجنة الأمم المتّحدة للقانون الدولي والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة بهدف دعم التبادل بين الدول والإجابة على المسائل التقنية.

يهدف اجتماع الخبراء الحكوميين إلى المساهمة في تحقيق تقدّم واقعي وعملي في تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني فيما يتعلّق بحماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة. لم يهدف الاجتماع إلى مناقشة قواعد القانون الدولي الإنساني أو تفسيرها القانوني. بالأحرى، سعى بطريقة جماعية إلى الوقوف على التحديات والممارسات المرتبطة بحماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة ـ من دون انتقاد ممارسة الدول منفردة ـ في مجالات رئيسية ثلاثة:

1. نشر قواعد القانون الدولي الإنساني والتدريب عليها وإدماجها في التشريعات على الصعيد الوطني فيما يتعلّق بحماية البيئة الطبيعية.
2. تقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية وانعكاساتها على العمليات.
3. تحديد وتعيين المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة كمناطق منزوعة السلاح.

استلهمت التبادلات من وثيقة معلومات أساسية أعدّها الرئيسان المشاركان (أنظر الملاحق) التي طرحت سلسلة من الأسئلة التوجيهية المتّصلة بتنفيذ القانون الدولي الإنساني.
يقدّم ملخّص الرئيس هذا لمحة موجزة عن الإجتماع. وهو لا يُسند البيانات التي أُدلي بها خلال الاجتماع إلى وفود بعينها ولا يرمي إلى الإعراب عن رأي توافقي للوفود. ويندرج الملخّص تحت المسؤولية الحصرية لسويسرا وللجنة الدولية للصليب الأحمر.

ملاحظات عامة

سلّطت الوفود الضوء خلال الاجتماع على الآثار البيئية الناجمة عن النزاعات المسلّحة، بما فيها الأضرار المباشرة وغير المباشرة من جرّاء العمليات العسكرية وأعربت عن قلقها على البيئة أثناء النزاعات المسلّحة وعن رغبتها في حمايتها. وبالرغم من الإشارة إلى درجة معيّنة من الأضرار لا يمكن تفاديها خلال النزاعات، شدّدت الوفود على أنه لا يُمكن تجاهل اعتبارات بيئية وأنه يجب اتخاذ تدابير للحدّ من الأضرار البيئية المرتبطة بالنزاعات. وأشارت بعض الوفود أيضًا إلى أن حماية البيئة مهمّة باعتبارها مسألة خاصة بالسمعة الوطنية.

تبادلت الوفود معًا الآراء حول التحديات العملية التي واجهتها أو قد تواجهها في مسعاها من أجل حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة. وأشارت إلى التحديات التي تنشأ بسبب الطابع المميّز للبيئة الطبيعية والمتطلبات التقنية بشأن هذا الموضوع. وفي السياق ذاته، ذكرت بعض الوفود أن للدول آراء متباينة في ما يخصّ قابلية تطبيق بعض قواعد القانون الدولي الإنساني أو تفسيرها وما تتطلبه من الناحية العملية.

كما حدّدت الوفود القوانين واللوائح التنظيمية والإجراءات والسياسات والممارسات الجيّدة التي طوّرتها، أو تلك التي يمكن أن تنظر فيها، من أجل حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة. ويطبّق بعضها صراحة التزامات القانون الدولي الإنساني المعنية بالبيئة الطبيعية، في حين أنه في حالات أخرى، لم تكن السياسات والممارسات مرتبطة بالقانون الدولي الإنساني أو حتى لم تكن العلاقة بالتزامات القانون الدولي الإنساني محدّدة. وعلى وجه الخصوص، لم يُفسّر بالتفاصيل كيف وإلى أي مدى يمكن للتنظيمات البيئية الوطنية المنطبقة أثناء حالات السلم، أو الممارسات المتّخذة في هذا السياق، أن تنطبق على العمليات العسكرية أثناء النزاعات المسلّحة. ولفت بعضهم إلى أنه 'ما قد يكون ممكناً في أوقات السلم ليس بضرورة الأمر ممكناً في أوقات النزاعات المسلّحة'. وصرّح البعض الآخر أن تدابير أوقات السلم تؤثّر على كيفية سير العمليات العسكرية أثناء النزاعات المسلّحة في الخارج.

1. نشر قواعد القانون الدولي الإنساني والتدريب عليها وإدماجها في التشريعات على الصعيد الوطني فيما يتعلّق بحماية البيئة الطبيعية

كُرّست الجلسة الأولى لنشر قواعد القانون الدولي الإنساني والتدريب عليها وإدماجها في التشريعات على الصعيد الوطني فيما يتعلّق بحماية البيئة الطبيعية. فركّزت على التحديات والممارسات بشأن التدابير المتّخذة أو تلك التي يُمكن اتخاذها، قبل اندلاع النزاع المسلّح وكذلك التدابير العامة التي تهدف إلى تفاديالأضرار التي تلحق بالبيئة الطبيعية نتيجة للنزاعات . ونظراً لطابعها المتداخل، نوقشت تدابير التنفيذ التي يُمكن اتخاذها على الصعيد الوطني خلال جلسات متعدّدة.

1.1. التحديات

يمكن تقسيم التحديات التي واجهتها الدول إلى أربع فئات. أولاً، النقص في تعليم القوات المسلّحة وتدريبها على نحو كافٍ وملائم لمعرفة كيفية تعامل القانون الدولي الإنساني مع البيئة الطبيعية. ثانياً، التحديات الخاصة بالافتقار إلى قوات أو وحدات الجيش المدربين والمكلفين بتقديم التوجيهات المحدّدة حول حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة. ثالثاً، التحديات المتّصلة أحياناً بادماج التزامات القانون الدولي الإنساني الخاصة بالبيئة الطبيعية ضمن الأطر الوطنية على نحو ضعيف وغير واضح. رابعاً، التحديات المتّصلة بحجم ومدى تعقيد المخاطر البيئية الخاصة بسياق محدّد والتي تواجهها بعض الدول.

ذكّرت الدول بأن قواعد القانون الدولي الإنساني المتّصلة بالبيئة الطبيعية والتي يُفترض تطبيقها يجب أن تكون معروفة ومفهومة ومستوعبة بشكل أفضل. ولوحظ أيضاً أن التحدي الأساسي هو الحاجة إلى إذكاء الوعي حيال قواعد القانون الدولي الإنساني القائمة والعمل على تنفيذها عملياً بشكل فعّال. وأشارت بعض الوفود التحديات الناشئة عن متطلبات تقنية بشأن هذا الموضوع. وأفاد بعضهم أن بعض التزامات القانون الدولي الإنساني الخاصة بالبيئة الطبيعية أو قابلية تطبيقها لا تتضح لديهم، وأضافوا أن ذلك قد يعرقل تطبيقها في الممارسة العملية.

أولاً، تشاطرت الوفود الآراء حول التحديات العملية التي تواجهها دولها أو ما قد تتوقّعه من تحديات فيما يتعلق بتوجيه القوات المسلّحة وتدريبها على التزاماتالقانون الدولي الإنساني من حيث حماية البيئة الطبيعية. وأشارت إلى أنه من أجل تعزيز فهم قواعد القانون الدولي الإنساني، ينبغي تدريب وتوجيه القوات المسلّحة على القانون الدولي الإنساني وغيره من القواعد والمعايير ذات الصلة الخاصة بحماية البيئة. وسلّطت بعض الوفود الضوء على عدمإدماج قواعد القانون الدولي الإنساني الخاصة بحماية البيئة الطبيعية بشكل منهجي ضمن دوراتها التدريبية القائمة بالفعل حول القانون الدولي الإنساني. كما ذُكر أن التدريب وحده لا يكفي ليُقر أو ليعكس بشكل ملائم الهوية الثقافية والأعراف والقيم المحلية لدى المتدربين . إضافة إلى ذلك، على التدريب أن يكون نظرياً وعملياً في آن واحد لضمان فهم القوات له وليكونوا قادرين على تطبيق محتواه. وهذا ما لُخّص تحت شعار 'التدريب في خضم المعركة'.

ثانياً، أشارت الوفود إلى النقص في عدد الخبراء المدرّبين أو الوحدات داخل الجيش المدرّبة على حماية البيئة اثناء النزاعات. وبما أن مسألة حماية البيئة أثناء النزاعات تتداخل مع مجالات عدة، شدّدت بعض الوفود على أهمية تعيين أخصائيين بيئيين ومستشارين قانونيين في مناصب قريبة من صانعي القرار قدر الإمكان. ثمة تحدٍّ إضافي مهم وهو ضمان التنسيق الفعّال بين أصحاب المصلحة العسكريين والمدنيين، كي تكون المعلومات متاحة ما إن تبرز الحاجة إليها.

ثالثاً، تدبرت الوفود وتبادلت الآراء حول التحديات العملية التي تواجهها دولها أو تتوقّعها في ما يخصّ إدماج حماية البيئة في العقيدة وإجراءات العمليات الموحّدة والأطر القانونية والسياساتية الوطنية. وأشارت الوفود إلى أهمية إدماج الاعتبارات البيئية في القوانين الداخلية والأدلة العسكرية من أجل ضمان تطابقها مع الالتزامات الدولية وتكييفها معها عند الضرورة.

ولفتت بعض الوفود الانتباه إلى غياب القوانين واللوائح التنظيمية وإجراءات العمليات الموحّدة والسياسات الخاصة بحماية البيئة أثناء النزاعات. وأشار البعض الآخر إلى أنه إن وُجدت، قد تعتريها الثغرات أو تفتقر إلى الوضوح بالنسبة إلى نطاق انطباقها. وهنا قد تتعدّد الأسباب: إذ أن القوانين واللوائح التنظيمية البيئية الأشمل لا تنطبق على النزاعات المسلّحة و/أو على القوات المسلّحة، أو أنها تنطبق جزئياً، أو أنها لا تتناول المسائل البيئية المتعلقة بالنزاعات المسلحة على وجه التحديد. كما أُشير إلى أنه قد يكون هناك تضارب بين التشريعات الوطنية والإقليمية. فضلاً عن ذلك، قد لا تكون القوات المسلّحة الأجنبية

على علم بالتشريعات أو المعايير المحلية لحماية البيئة في الدولة المضيفة، ممّا قد يخلق حالة من عدم اليقين حيال الإطار المنطبق. كما ذُكر من بين التحديات النقص في آليات الإنفاذ والمساءلة عن الأفعال غير المشروعة المؤذية للبيئة.

وأخيراً، تشاطرت أيضاً الوفود التحديات المتّصلة بحجم المخاطر البيئية الخاصة بالسياق وأوجه تعقيدها، بما في ذلك صعوبة التكيّف مع تغيّرات المناخ ونزع الألغام وإزالة الأحراج والتصحّر وحماية الموارد الطبيعية وكذلك التخفيف من البصمة البيئية الناجمة عن العمليات العسكرية والتدريب (مثلاً من خلال إدارة النفايات، والشراء الأخضر للمعدّات العسكرية، والحدّ من تلوّث الضوضائي، وتوفير المياه، وتخفيض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون). تستلزم هذه الأمور الخبرة والموارد (مثلاً الوقت والموارد المالية والبشرية) ويمكنها أن تشكّل تياراً إضافياً منافساً للقوات المنشغلة بكثرة أصلًا في مهامها. في هذا السياق، شدّدت الوفود على أهمية الدعم الدولي و التعاون والمساعدة بين الدول.

2.1. الممارسات الجيدة

تشاطرت الوفود ممارسات عديدة طوّرتها دولها أو تعتبرها مفيدة من أجل تجاوز التحديات المشار إليها أعلاه.

أولاً، شدّدت الوفود على أهمية إدماج القانون الدولي الإنساني الذي يتناول البيئة الطبيعية في العقيدة العسكرية والتعليم والتدريب وعلى توفير التعليم الفعّال والتدريب والتمارين للقوات المسلّحة. وشُرح كيف أن 'تكاليف الوقاية أقلّ من التعويض'. كما تشاركت الوفود العديد من الأمثلة عن العقيدة العسكرية والتعليم والتدريب التي تُدرج صراحة قواعد القانون الدولي الإنساني المتّصلة بحماية البيئة الطبيعية. ويعمل بعضهم على تطوير، أو ينظر في تطوير أو تكييف، الموارد لجعل هذه القواعد أكثر ملاءمة. وبشكل عام، سُلّطت الأضواء على التوجيهات البيئية الأشمل والتدريب والسياسات والممارسات الخاصة بالقوات المسلّحة حيال حماية البيئة خلال العمليات العسكرية، غير أن علاقتها بقواعد القانون الدولي الإنساني المتعلّقة بالبيئة الطبيعية و/أو كيفية انطباقها على النزاعات المسلّة لم توضَّح دائماً بالتفاصيل.

شدّدت الوفود على أن التعليم، كي يكون فعّالاً وكفؤاً، يجب أن يكون 'معاصراً'، و'مصمّما حسب الاحتياجات'، وتشاركياً؛ على التدريب أن ينظر بشكل ملائم في الهويات الثقافية والأعراف والقيم المحلية لدى المتدربين كي 'يلقى صدى' لدى المعنيين. ويتعين أن تكون المواد والأدوات التدريبية 'سهلة الاستعمال وسهلة الفهم'. ويتعين أن يكوم التدريب أ شاملاً كي يتيح للأشخاص فهم المتطلبات التقنية الخاصة بالموضوع. على سبيل المثال، قُدّم مثل حول كيفية تكييف التدريب كي يُنظر في قواعد القانون الدولي الإنساني التي تتناول البيئة الطبيعية بشكل مستمر وتفصيلي من أجل ضمان أن القادة يفهمون أهمية النظر في الآثار الفورية والطويلة الأمد للعمليات العسكرية على البيئة وكذلك الآثار البيئية غير المباشرة. فضلاً عن ذلك، يتعين أن يكون التدريب نظرياً وعملياً على السواء، بما في ذلك التمارين الميدانية. كما تشاركت الوفود أمثلة عن التعليم والتدريب اللذَين يستهدفان مستويات مختلفة، من القادة إلى الجنود والقوات أصحاب المسؤوليات البيئية في حالات النزاعات. أشار بعضهم إلى أنهم يصمّمون التدريب كي يوفّر المزيد من التدريب المتخصص للجنود في مرحلة ما قبل نشر القوات خلال المهام التي تشمل العمليات العدائية وتلك التي تشمل صنع القرار التكتيكي.

وفي ما يلي الأمثلة التي قُدّمت حول الموارد المستخدمة من أجل التعليم والتدريب على القانون الدولي الإنساني، خاصة في أوقات تغطي حماية البيئة الطبيعية: الدورات التدريبية (بما فيها مع الأكاديميين والأطراف الثالثة) ونماذج التعلّم الفردي على منصات الإنترنت، الكتيبات والأدلة ومجموعة الأدوات، المواد السمعية والبصرية، ألعاب الفيديو التفاعلية، الخرائط، تحاليل دراسات الحالة والمحاكاة العملية. وعُرضت أمثلة أخرى مماثلة مرتبطة بشكل أعمّ بحماية القوات المسلّحة للبيئة، وغير مرتبطة بضرورة الأمر بالقانون الدولي الإنساني. أعدّت بعض الدول هذه المواد بشكل مشترك، أو أنتجتها بدعم من دول أخرى أو خبراء ذات صلة. وأُشير إلى مجالات محدّدة من التدريب، بما فيها نزع الألغام والمواد الخطرة وتقليص أثر الأسلحة الثقيلة على البيئة. كما شدّدت الوفود على قيمة تنظيم تمارين عسكرية منفردة أو مشتركة لزيادة فهم قواعد القانون الدولي الإنساني ولتقاسم المعارف حول كيفية احترامها في الممارسة العملية.

ثانياً، في ما يخصّ الموظفين المتخصصين في القوات المسلّحة، أشارت بعض الوفود إلى أن لديها مستشارين قانونيين للقوات المسلّحة أو عاملين آخرين يدرّبونهم على قواعد القانون الدولي الإنساني الخاصة بحماية البيئة الطبيعية لغرض توفير النصائح الملموسة للقادة العسكريين. أنشأت بعض الدول، أو تنظر في إنشاء، مجموعات كهذه من الخبراء. إضافة إلى ذلك، سلّطت

الوفود الضوء على أهمية تكليف الموظفين أو الوحدات في وزارة الدفاع والقوات المسلّحة بمهام بيئية. تشاطرت الوفود أمثلة حول هؤلاء الموظفين الذين يدعمون التدريب الميداني، مثل توفير الخبرة في مجال تخفيض الأضرار البيئية أو تقييم أضرار من هذا القبيل، في حين أشار البعض الآخر إلى الحاجة إلى مزيد منها.

ثالثاً، شدّدت الوفود على أهمية إدماج القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك قواعده الخاصة بحماية البيئة الطبيعية، ضمن الأطر القانونية والإدارية الوطنية، وعلى أهمية نشر تلك القواعد لدى الجمهور العام. أشار بعضهم إلى أن دولتهم قد صدّقت أو انضمّت إلى المعاهدات الدولية الخاصة بحماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة أو أنها تنظر في إمكانية التصديق عليها أو الانضمام إليها[1]. وكوسيلة لتحسين الحماية، اقترح أحد المشاركين القيام بمشاورات من أجل الإعداد لصياغة مشروع اتفاقية دولية بشأن حماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة، شبيهة بالإطار القائم لحماية الممتلكات الثقافية، بما في ذلك الحماية الخاصة لبعض المناطق الطبيعية. كما شاطرت الوفود أمثلة من القوانين والتشريعات الداخلية، حول مثلاً تقييم الآثار البيئية للعمليات عند انتاج المعدات العسكرية وتجريم الأفعال غير المشروعة المرتكبة في حقّ البيئة أثناء النزاعات المسلّحة. وأخيراً، مع أن المسألة غير مرتبطة خصيصاً بالنزاعات المسلّحة، أشارت أيضاً بعض الوفود إلى الانضمام إلى معايير الإدارة البيئة الدولية، مثل معيار آيزو 14001، وشرحت جدواها بالنسبة إلى كيفية تخطيط القوات الدفاعية لإدارة النفايات والإستجابة للانسكاب.

تكلّمت الوفود عن الوكالات المختلفة ذات المسؤوليات البيئية، بما فيها السلطات العسكرية والمدنية، وأيضاً عن أهمية التنسيق في ما بينها، وعن مدى اتصالها بإدماج القانون الدولي الإنساني المتّصل بهذا الموضوع في الأطر القانونية والإدارية الوطنية. وفي هذا الإطار، سُلّط الضوء على الوكالات المعنية بحماية الطبيعة وحفظها. على سبيل المثال، قد تتعلّم القوات المسلّحة الخبرات من سلطات وطنية أخرى في تحديد نقاط الضعف البيئية والوقاية من الأضرار البيئية، آخذة في الحسبان المعارف الموجودة لدينا اليوم. كما ذكرت الوفود مساهمة جهات فاعلة أخرى ذات صلة، بما فيها الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، مثلاً في التدريب. شدّدت بعض الوفود على أهمية التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة، بما فيها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، عند إعداد المواد التوجيهية والقيام بالأنشطة التدريبية وتبادل الممارسات الجيّدة. ذُكرت في هذا المجال المبادئ الخاصة بحماية البيئة في ما يخصّ النزاعات المسلّحة الصادرة عن لجنة القانون الدولي وكذلك المبادئ التوجيهية بشأن حماية البيئة الطبيعية في النزاعات المسلّحة الصادرة عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر على أنها أدوات ممكنة لتعزيز فهم قواعد القانون الدولي الإنساني وتطبيقها في الممارسة العملية.

وأخيراً، تشاركت الوفود الأمثلة حول استخدام المنتديات أو المنصات أو المبادرات الدولية والوطنية لرفع الوعي بقواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة، بما في ذلك لدى الجمهور العادي، وتعزيز تطبيقها. على سبيل المثال، تنظّم الدول أو تحضر ورشات العمل أو المؤتمرات. وهي تقوم بالتعهّدات في المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر وتعمل على تنفيذها. كما ذُكر استخدام الدول للمواقع العامة على الإنترنت لنشر القانون الدولي الإنساني وتنفيذ الالتزامات ذات الصلة.

ويتّضح من المساهمات أن حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة وتنفيذ هذه التدابير هي مهمّة طويلة الأمد. فذكّرت الوفود أهمية اتخاذ تابير التنفيذ في حالات السلم بشكل استباقي بهدف ضمان أن التزامات القانون الدولي الإنساني ستُنفّذ بشكل أفضل في حال نشوب النزاعات المسلّحة.

[1] تشكل المعاهدات المقصود بها في هذا الصدد اتفاقيات جنيف (1949) وبروتوكولاتها الإضافية (1977) ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (1968) واتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى (1976) والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (1998) والإتفاقية الأفريقية لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية (2003) ومعاهدة حظر الأسلحة النووية (2017).

2. تقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية وانعكاساتها على العمليات

ركّزت الجلسة الثانية على آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية وانعكاساتها على العمليات.

لاحظت الوفود أنه يمكن للعمليات العسكرية أثناء النزاعات المسلّحة أن تؤدّي إلى أضرار بيئية مباشرة وغير مباشرة، مقصودة وغير مقصودة. كما ذُكر تغيّر المناخ على أنه عامل إضافي يؤثّر على البيئة التي على العسكريين أن يتنبهوا لها. في حين أن الوفود حدّدت التحديات الخاصة بتقييم الآثار البيئية للعمليات العسكرية وبأخذها في الحسبان، تشاركت أيضاً الوفود مجموعة من التدابير العملية التي اتخذتها أو قد تتخذها القوات المسلّحة بهدف النظر في الآثار البيئية للعمليات العسكرية قبل النزاعات المسلّحة وخلالها وبعدها.

2.1. التحديات

يمكن تصنيف التحديات في مجالات خمسة. أولاً، التحديات الناشئة عن الطبيعة المختلفة للأضرار البيئية مقارنة بأنواع أخرى من الأضرار المتّصلة بالنزاعات. ثانياً، التحديات التي ترافق النقص في التشريعات الوطنية أو في الموارد أو المهارات أو الأدوات الكافية. ثالثاً، نقص الوعي بين القوات التي تضطلع بمسؤوليات التخطيط فيما يتعلق بكيفية حماية القانون الدولي الإنساني للبيئة الطبيعية.رابعاً، التحديات من جرّاء التقوقع بين القوات التي تخطط للعمليات العسكرية والقوات التي تتمتع بالخبرة في حماية البيئة. وأخيراً، التحديات المحيطة بإصلاح الأضرار البيئية المتّصلة بالنزاعات.

في ما يتعلّق بالمجموعة الأولى من التحديات، ميّزت الوفود بين طبيعة الأضرار البيئية عن سائر الأنواع الأخرى من الأضرار المتّصلة بالنزاعات من خلال أربع طرق بشكل عام. أولاً، قد لا يكون الضرر المسبّب على البيئة ظاهراً للعيان بشكل فوري كما هي الحال عند فقدان حياة مدنية أو وقوع إصابة أو تدمير مبنى. بل على العكس، قد يستغرق الشعور بالآثار وقتاً أو تستلزم خبرة تقنية من أجل تقييمها، مع أن هذا لا يعني أنها ليست جسيمة. ثانياً، قد تنجم الأضرار البيئية عن سلسلة من الأحداث ـ أو مزيج من العوامل ـ وليس عن حدث واحد فريد، وهذا يمكن أن يشكّل تحدياً للقادة الذين عليهم أن ينظروا في الأضرار المرتقبة بشكل معقول عند تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة ، مثل مبادئ التناسبوالاحتياط أثناء الهجوم. ثالثاً، عادةً ما يخرج تقييم الأضرار البيئية في أوقات السلم عن دراسة مرجعية تقاس وفقها الأضرار البيئية. وغالباً ما تكون هذه الدراسة المرجعية أقل توافراً عند تحديد سيناريوهات الأعمال العدائية، لذا يجب أحياناً تقييم الأضرار عبر اللجوء إلى مصادر أخرى من المعلومات. رابعاً، ذكرت بعض الوفود أنه يصعب تحديد أجزاء البيئة الطبيعية التي يجب أن تؤخذ في الحسبان عند التخطيط للعمليات العسكرية ـ بشكل يكون واقعياً بالنسبة إلى القادة. ومن أجل تحديد هذا الأمر، ينظر البعض إلى أي من عناصر البيئة الطبيعية التي يُعوّل عليها من أجل صحة المدنيين أو بقائهم على قيد الحياة، مما قد يجعل عملية التحديد أمراً معقّداً؛ بعضهم يوائم عملية التخطيط عندما تكون هناك مناطق بيئية معروفة بأنها مهمّة أو هشّة في منطقة العمليات، بما في ذلك بناءً على نصيحة الهيئات البيئية؛ والبعض الآخر يخطّط لتقليص المخاطر على الموارد الطبيعية القيّمة.

ثانياً، سلّطت الوفود الضوء على النقص في التشريعات أو الموارد أو المهارات أو الأدوات الوطنية الكافية ممّا يشكّل تحدياً مهمّاً. على سبيل المثال، أشار بعضهم إلى أنهم لا يتمتّعون بتكنولوجيات أو أدوات جديدة لقياس أثر العمليات العسكرية على البيئة. إضافة إلى ذلك، في حين أن بعض الوفود شدّدت على أن لديها قوات متخصّصة ضمن القوات المسلّحة تضطلع بمسؤوليات حماية البيئة، أشار البعض الآخر إلى أن غياب قوات من هذا القبيل يشكّل عائقاً أمام تقليص الأثر البيئي. وفي حالات وجود قوات من هذا النوع، لوحظ أن كثافة العمليات العسكرية ونوعها قد لا يسمح دائماً بمشاركة مكثفة من قبلهم خلال العمليات. فالنقص في المعرفة المسبقة لمدة أي عملية قد يشكّل أيضاً تحدياً أمام اتخاذ تدابير لحماية البيئة تكون مركّبة أو طويلة الأمد. وأخيراً، أُشير إلى أن تقييمات الأثر البيئي التي طُوّرت خلال مشاريع أوقات السلم لا تكون دائماً مكيّفة مع العمليات العسكرية بشكل جيّد. ومن الصعب القيام بتقييم للأثر البيئي في مناطق الأعمال العدائية النشطة أو بالقرب من مواقع عسكرية للعدو.

ثالثاً، لوحظ أن نقص الوعي حيال قواعد القانون الدولي الإنساني الخاصة بحماية البيئة الطبيعية ـ ممّا يؤدّي إلى الإخفاق في تطبيق القواعد بشكل فعّال خلال التخطيط للعمليات ـ يشكّل عائقاً مهماً أمام تفادي الأضرار البيئية. وفي ما يتّصل بهذا الموضوع، أشار بعضهم إلى أن القوات المعنية بالتخطيط لأي عملية قد تميل إلى التركيز على قواعد القانون الدولي الإنساني

الخاصة بحماية المدنيين، وتنظر إلى الشواغل البيئية على أنها أقل أهمية؛ في حين أن البعض الآخر قدّم أمثلة تبيّن كيف أن الأضرار البيئية تترك أثراً وخيماً على المدنيين أيضاً.

رابعاً، أُشير إلى أن وجود هذه الذهنية المتقوقعة لدى القوات التي تخطط للعمليات العسكرية والقوات التي تتمتع بالخبرة في مجال حماية البيئة يمثّل هو أيضاً تحدّياً آخر. ولوحظ أن المعلومات المتخصّصة مطلوبة لتقليص الأضرار البيئية غير أن المسؤولين عن التخطيط للعمليات العسكرية لا ينسّقون دائماً مع الوحدات أو القوات ذات الخبرة في حماية البيئة، لأسباب من بينها أن للمخطّطين أولويات مختلفة.

وأخيراً، شدّدت بعض الوفود على التحديات التي تواجهها في إصلاح الأضرار البيئية المرتبطة بالنزاعات. من إحدى المسائل المذكورة كان النطاق، إذ أن هناك مساحات شاسعة من الأراضي التي تتأثّر بتلوّث التربة والمياه الناجمة عن العمليات العدائية أو بإزالة الغابات من جرّاء النزاعات. فوصفت الوفود كيف يمكن لآثار تنظيف هذا التلوث أن تكون ضخمة وطويلة الأمد ومراعية للتوقيت.

2.2. الممارسات الجيّدة

تشاركت الوفود مجموعة متنوّعة من الممارسات الجيّدة المتّصلة بتقييم العوامل البيئية وإدماجها في التخطيط للعمليات العسكرية. ويمكن تصنيف هذه في مجالات عامة ستة.

أولاً، شدّد عدد من الوفود على أهمية توقع الجوانب البيئية في التخطيط منذ البداية ومن ثم على مراحل مختلفة خلال الدورة العملياتية، وتبادلوا أيضًا ممارساتهم في هذا المجال. وقال بعضهم إنهم يجرون التقييم من خلال عمليات مختلفة لتحليل المخاطر البيئية. على سبيل المثال، تُجمع البيانات البيئية ذات الصلة في منطقة العمليات، بما في ذلك التشريعات البيئية المحلية والبنى التحتية وكذلك المواقع المعرّضة للمخاطر البيئية والنظم الإيكولوجية الهشّة أو المحميّة، قبل نشر القوات. ثم تُدرج هذه المعلومات في أوامر عملياتية ممّا يسمح للجهات الفاعلة المعنية بأن تكون على علم بالمسائل البيئية وبأن تتّخذ التدابير من أجل حماية المنطقة من الأضرار والحفاظ عليها. إضافة إلى ذلك، قبل أي عملية عسكرية أو خلالها، أُشير إلى ممارسة القيام بتقييم الأضرار الجانبية بغية تقييم الأضرار المتوقّعة بشكل معقول ومرتقب، بالإضافة إلى العقيدة التي تشمل البيئة الطبيعية باعتبارها عنصر يجب مراعاته في أي تقييم من هذا النوع. بعد العملية العسكرية، أشارت الوفود إلى إجراء 'استعراض لاحق' أو 'تقييم أضرار المعركة' التي تشمل ضمن نطاقها استعرضاً للأضرار البيئية بهدف الإعلام للعمليات المستقبلية.

ثانياً، لاحظت الوفود أن التدابير المتّصلة بحماية البيئة أو إدارتها مهمة ليس خلال الأعمال الإعتدائية فحسب بل بالأحرى طيلة الحملة أو العملية العسكرية بكاملها. وشدّدت بعض الوفود على أن أفراد القوات المسلّحة المسؤولين عن التخطيط ينظرون في عوامل الخطر على البيئة، على سبيل المثال في ما يتعلّق بالتدريب وتطوير القدرات، وإقامة قواعد العمليات أو المخيّمات، واللوجستية. وأُعطي مثل عن تحضير الخرائط لأغراض التمارين التدريبية التي تشمل ملحقاً عن حماية البيئة والتعليمات المرافقة لتدريب المدرّبين. وبغية تفعيل هذه النظرة الأشمل للمخاطر البيئية، أقامت بعض الوفود هيكل عملياتي وإجراءات واضحة المعالم، وحدّدت المسؤوليات البيئية، وقدّمت التدريبات وبناء القدرات للقوات من مختلف الرتب على حماية البيئة.

ثالثاً، شدّدت الوفود على أن تقييم العوامل البيئية وإدماجها في التخطيط للعمليات العسكرية يقوم على ما إن كانت الخبرة والأدوات الضرورية متاحة. وقيل إنه يمكن تفادي الأضرار البيئية والحدّ منها إذا حصل التخطيط ولكن، نظراً لمدى تعقّد عملية التخطيط، اعتُبر أن مقاربة منهجية لجمع المعلومات البيئية ودمجها ستكون حتماً مهمّة. وفي هذا الصدد، تبادلت الوفود مجموعة واسعة من الأمثلة عن الأدوات التي يمكنها أن تيسّر جمع البيانات حول الآثار البيئية وتحليلها. وتشمل استخدام قواعد بيانات أو قوائم بيانات مكرّسة لهذا الغرض بهدف تعقّب الأنشطة أو المنتجات أو الخدمات العسكرية التي تؤثّر على البيئة. وقُدّمت أمثلة عن المعلومات التي يمكن جمعها فيها، بما فيها البيانات حول توليد النفايات، واستخدام الذخيرة، واستهلاك المياه، والإنبعاثات الكيميائية أو المتّصلة بالحوادث وانبعاثات غازات الدفيئة. وتُبلّغ هذه المعلومات من دوائر مختلفة في قطاع الدفاع وشركائه، ويمكن استخدامها لتغذية التدابير الخاصة بحماية البيئة مثل تغيير أنواع الذخيرة المستعملة. وورد مثل آخر عن وثيقة إرشادات صدرت بشكل جماعي وتشمل التوصيات التقنية والعملية للحدّ من الآثار البيئية الناجمة عن استخدام

الأسلحة الثقيلة خلال التدريب. وفي ما يخصّ الكثير من هذه الأدوات، تقاسمت الآراء بشأن أهمية عرض البيانات البيئية بشكل سهل الوصول إليه لكي تفهمه القوات العسكرية بسهولة. وأخيراً، تمّت مشاركة الموارد الخاصة بالوحدة البيئية المشتركة التابعة لبرنامج الأمم المتّحدة للبيئة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وهي موارد تتناول المسائل البيئية في حالات الطوارئ، بما فيها حالات النزاعات المسلحة.[2]

وحول موضوع الأدوات أيضاً، سلّطت الوفود الضوء على التقدّم في التكنولوجيا بما يتضمّنه من إمكانيات لتقليص الأضرار البيئية الناجمة عن العمليات العسكرية. وأعطي مثل استخدام التكنولوجيا للقيام بتحليل جيوفضائي: إذ يمكن للقوات المسلّحة أن تكتسب فهماً للبيئة الطبيعية التي تنوي أن تطلق عمليات فيها من خلال التحليل الجيوفضائي على شكل خرائط ورسوم بيانية وتقارير. حتى الآن، استُخدمت هذه التكنولوجيا خلال الكوارث وأنشطة الإغاثة التي تقوم بها القوات المسلّحة، مثلاً من أجل تحديد المعلومات الخاصة بالمرافئ أو نقاط الهبوط البحرية. واقتُرح أن هذه المسألة يمكن أن تكون مهمة لتقييم الآثار البيئية الناجمة عن العمليات العسكرية أثناء النزاعات المسلّحة.

بالإضافة إلى هذه الأمثلة عن الأدوات العملية، تشاطرت الوفود أيضاً إحدى الممارسات حول كيفية ضخ الخبرة البيئية داخل التخطيط للعمليات العسكرية. وبشكل عام، قد يشمل هذا الأمر تعيين قوات أو إنشاء وحدات ضمن القوات المسلّحة لها خبرات ومسؤوليات بيئية محدّدة، مثلاً القيام بدراسة بيئية قبل نشر القوات أو فور نشرها. إضافة إلى ذلك، قامت بعض الدول أو نظرت في تعيين منسّقين بيئيين أو عاملين آخرين للإشراف على إدارة البيئة في العمليات العسكرية. وتمّ التشديد على أنه، خلال سير الأعمال العدائية، من المهمّ توفير الاستشارات القانونية والبيئية للقادة. وفسّرت الوفود أن المستشارين القانونيين غير مجهّزين دائماً بشكل جيّد لتقييم الآثار البيئية؛ وعُرض مثل هنا عن كيفية تدريبهم على التقييمات البيئية. تم تقديم اقتراح لاستكشاف فكرة إشراك الخبراء في سلسلة اتخاذ القرارات من أجل إدماج الاعتبارات البيئية بشكل منهجي أثناء العمليات العسكرية، بما في ذلك تقديم النصيحة ضد هجمات معينة..

هناك عامل آخر يعد مهمّ وهو التنسيق بين القوات المسلّحة والوكالات الوطنية ذات المسؤوليات البيئية. فأعطت الوفود أمثلة عن العمل المشترك مع الوكالات البيئية، مثل العمل من أجل معالجة المسائل البيئية الناشئة عن النزاعات على الموارد الطبيعية. كما ذُكر التنسيق بين الهيئات المعنية بالمياه وتلك المعنية بالغابات خلال التخطيط أو تقييم الأثر البيئي. كما لوحظ أنه قد تكون لهذه الوكالات معارف مفيدة ولكنها غير معلومة للقوات المسلّحة. إضافة إلى ذلك، لوحظ أنه، خلال العمليات المشتركة، يجب أن تتدفق المعلومات بين الخبراء البيئيين في الدول المضيفة والقوات الشريكة. وأخيراً، اقترحت أيضاً الوفود، إذا أمكن، أنه من المستصوب المشاركة مع المجتمعات المحلية والتشاور معها عند التخطيط للعمليات العسكرية وعند السعي إلى معالجة الإصلاح البيئي، بما في ذلك أنشطة نزع الألغام.

رابعاً، شدّدت الوفود على أهمية التدابير والسياسات التي تشرف عليها الهيئات الوطنية ذات المسؤوليات البيئية وأهمية القوانين الوطنية التي تعالج الحوكمة البيئية. وهي مهمّة لأنها يمكن أن تحدّد كيفية تطبيق القوات المسلّحة لحماية البيئة في الممارسة. وعموماً، قُدّمت أمثلة عن الهيئات الوطنية ذات الصلة والتي تشمل هيئات الأمن والطاقة والبيئة ولجان الغابات الوطنية وكذلك المعاهد الوطنية للعلوم البيئية وتغيّرات المناخ. وفي ما يتعلّق بالقوانين ذات الصلة، شملت الأمثلة القوانين المعنية بالتوازن الإيكولوجي والمياه الوطنية والحياة البرّية والتنمية المستدامة للغابات وتغيّرات المناخ. وفي إطار الإمتثال لهذه المتطلبات الوطنية، ذُكرت الممارسات التالية من قبل القوات المسلّحة لتقليص الأثر البيئي: رصد وتقييم استخدام الطاقة والوقود؛ إدارة المياه والنفايات الصلبة؛ جهود تقليص انبعاثات الكربون؛ القيام بدراسات بيئية مرجعية ترافقها دراسات لاحقة بعد انتهاء الدراسة لرصد الأثر البيئي الناجم عن نشاط معيّن قامت به القوات المسلّحة وتحديد الدروس المستخلصة.

لم يُحدّد دائماً إلى أي مدى تقوم صراحة هذه المؤسسات الخاصة بالحوكمة البيئية على الصعيد الوطني بتنظيم أنشطة القوات المسلّحة، أو حتى كيف يمكن لهذا التنظيم أن ينطبق أحياناً مع بعض التحفّظات على ما هو ممكن في السياق العسكري. ولكن أُشير إلى أنه بالرغم من وجود تمييز لدى بعض الدول بين الممارسات المحلية في أوقات السلم من جهة، والممارسات العملياتية في النزاعات المسلّحة من جهة أخرى، إلى أنها يمكنها أن تؤثّر على بعضها البعض. وتؤثّر كيفية تدريب القوات المسلّحة

[2] أنظر وحدة البيئة المشتركة لبرنامج الأمم المتّحدة للبيئة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، *الأبعاد البيئية لحالات الطوارئ*، موارد على الويب متاحة عبر الإنترنت.

على طريقة قتالها. على سبيل المثال، يمكن لتطبيق المعايير البيئية الجيّدة، الناشئة عن المؤسسات أو القوانين الوطنية للحوكمة البيئية، أن يؤثّر في التدريب على سلوك هذه القوات ذاتها عندما تعمل في الخارج. ومثال على ذلك، أُشير إلى أن الخبرة المكتسبة في حماية المياه خلال التدريبات العسكرية، مع أنها في أوقات السلم، يمكنها أن تحدّ من تلوّث المياه في أوقات الحرب، بالرغم من القيود الناجمة عن الأعمال العدائية.

وقارنت بعض الوفود بين التخطيط والأنشطة التحضيرية التي تقوم بها القوات المسلّحة عند مساعدة السكّان المتأثرين بالكوارث، مع أنها غير مرتبطة مباشرة بالعمليات العسكرية أثناء النزاعات المسلّحة، فأشارت إلى أن هذا الموضوع يشمل معالجة المعلومات الخاصة بالبيئة. وورد مثل أيضاً عن القوات المسلّحة المكلّفة ببعض المشاريع التي تحدّ بشكل استباقي من تدهور البيئة في المناطق المتأثّرة بالنزاعات.

خامساً، اعتُبر تبادل الخبرات مسألة قيّمة خاصة أن التخفيف من حدة آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية هي مسألة تقنية نسبياً. ووردت الأمثلة التالية عن التعاون القائم: مركز جودة متعدّد الجنسيات مكرّس لتغيّرات المناخ والأمن، من وظائفه تقييم أثر العمليات العسكرية على البيئة؛ التنسيق وتبادل المعلومات في ما بين السلطات المعنية في مسرح عمليات معيّن (على سبيل المثال التنسيق بين دولة مضيفة والدول الأعضاء في حلف شمال الأطلسي/ الناتو)؛ إرشادات تصدر بشكل مشترك عن كيفية التخفيف من الآثار البيئية الناجمة عن التدريب مع استخدام الأسلحة الثقيلة. ورُحب بإمكانية القيام في المستقبل بتمارين مشتركة للتدريب والمحاكاة مع عناصر مرتبطة بتقليص الأثر البيئي.

وأخيراً، أشارت بعض الوفود إلى ممارسات اضطلعت بها عند الاستعراض القانوني للأسلحة ولوسائل وأساليب القتال الجديدة، وهو التزام على كل دولة طرف في البروتوكول الإضافي الأول [3]. ولوحظ أنه من المستحسن القيام باستعراض في أقرب وقت ممكن بشأن دراسة أو تطوير أو اقتناء أو اعتماد سلاح جديد أو وسيلة أو أسلوب جديد للقتال، مع جمع معلومات عن الآثار المحتملة والمقصودة على البيئة الطبيعية باعتبارها جزء من هذا الاستعراض. . واقتُرح أيضاً إشراك خبراء تقنيين مستقلّين في هذه الاستعراضات القانونية لديهم خلفية في العلوم البيئية. وقُدّم مثل حول عملية استعراض قامت بها خدمات الدفاع القانونية التي نظرت في اعتبارات متّصلة بالصحة وأخرى بالبيئة عند تقييمها لمدى شرعية سلاح معيّن. وشملت الأسئلة التي طُرحت في إطار هذا الاستعراض ما إن كان المصنّع قد قام بأي فحوصات علمية، أو دراسة لنوع الضرر المتوقّع بشكل مباشر أو غير مباشر على البيئة الطبيعية وما إن كان هذا السلاح يهدف إلى تدمير البيئة الطبيعية أو تغييرها. كما عُرض مثل آخر وهو النظر في الآثار البيئية الناجمة عن أغلفة القذائف المهملة.

[3] أنظر المادة 36 من البروتوكول الإضافي الأول.

3. تحديد وتعيين المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة كمناطق منزوعة السلاح

ركّزت الجلسة الثالثة على التحديات والممارسات عند تحديد وتعيين المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة كمناطق منزوعة السلاح أو غيرها من المناطق المحمية أثناء النزاعات المسلّحة.

شدّدت الوفود على أهمية هذا الموضوع بسبب أثر النزاع المسلّح على هذه المناطق والذي غالباً ما يتعذر إصلاحه. فهذه المناطق حيوية بالنسبة إلى بلدانها لأسباب منها المغزى الاقتصادي على المجتمعات المحلية ولأنه يجب حماية البيئة لمصلحة الأجيال المقبلة. وفي هذا السياق، تمّ التشديد على أن انصباب التركيز على حماية المدنيين مع استبعاد البيئة لن يكون كاملاً لأن المدنيين مرتبطون بالبيئة في نهاية المطاف.

لم يقتصر النقاش في هذه الجلسة على نزع السلاح فحسب. إذ تطرّق النقاش أيضاً إلى التحديات والممارسات المتّصلة بتحديد المناطق ذات الصلة وترتيب الأولويات بشأنها، وكيف يمكن تحسين حمايتها أثناء النزاعات المسلّحة بطريقة أشمل لتتجاوز تدابير نزع السلاح.

3.1. التحديات

تشاركت الوفود التحديات المتّصلة بمجالات خمسة.

أولاً، لاحظت الوفود أنه ثمّة عدد كبير وفئات متنوّعة من المناطق البيئية المحميّة ضمن أراضيها[4]. ونظراً لهذا التنوّع، فإن اختيار إحداها لتكون منطقة مرشّحة لنزع السلاح عنها و/أو لتراعيها القوات المسلّحة بطريقة مختلفة، من شأنه أن يستلزم جرداً سيكون على الأرجح معقداً أو عملية ترتيب للأولويات. فضلاً عن ذلك، أشارت بعض الوفود إلى أن التنسيق العابر للحدود مطلوب لإدارة بعض هذه المناطق البيئية المحمية ولحمايتها ولحفظها، مشيرةً إلى أن قرارات حوكمتها أثناء النزاعات المسلّحة قد تستوجب رعاية مشتركة.

ثانياً، شرحت بعض الوفود كيف أن التحدّي لا يكمن في تحديد المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة بحدّ ذاته، بل في أنه ليس دائماً من الممكن للقوات المسلّحة أن تأخذها في الحسبان أو قد يكون هناك نقص في الوضوح والوعي حيال انعكاسات هذه المناطق على القوات المسلّحة أثناء النزاعات المسلّحة. وفي هذا الصدد، تشاركت الوفود أمثلة ملموسة عن هذا النوع من المعضلات التي قد تنشأ. فعلى سبيل المثال، في سياق واحد، تكون الهضاب والمنحدرات هشّة بيئياً إذ أنها عُرضة للتلوّث والتدهور، إلا أنها نقاط ذات أهمية استراتيجية بالنسبة إلى القوات المسلّحة. وفي سياقات أخرى، تستقبل المناطق البيئية المحمية أنشطة لمجموعات مسلّحة أو لجماعات إجرامية بشكل يدفع بالقوات المسلّحة إلى شنّ عمليات فيها. وفي ما يتعلّق بهذا الموضوع، لوحظ أن البحوث تبيّن تداخلاً بين النزاعات والمناطق الساخنة الغنية بالتنوّع البيولوجي[5]. ولأسباب كهذه، في أماكن أخرى، وجدت الدول قيمة في مفهوم التعيين الطوعي لبعض المناطق على أنها مناطق محميّة أثناء النزاعات المسلّحة بهدف منع إصابتها بأي ضرر بيئي مرتبط بالنزاع. وفي هذا السياق، أشارت بعض الوفود إلى المبادئ الخاصة بحماية البيئة في ما يخصّ النزاعات المسلّحة الصادرة عن لجنة القانون الدولي[6]. وأخيراً، برزت أوجه التعقيد حيال دور العاملين في مجال حفظ البيئة كحرس الأحراج وإلى أي مدى قد يتداخل عملهم مع الأطراف في النزاع.

ثالثاً، لاحظت بعض الوفود أن الموضوع قيد النقاش هو حديث نسبياً بالنسبة إليها غير أنها بقيت مهتمّة بالتعلّم من تجربة الآخرين. وفي هذا الصدد، أوضح بعضهم أنهم لا يتمتّعون بأي خبرة في إطار حماية مناطق من بيئتهم أثناء النزاعات المسلّحة، وبالتالي قدّموا التعليقات بطريقة تفسيرية. كما لاحظت وفود أخرى أن هذا الموضوع قيد الدراسة على الصعيد الداخلي.

---

[4] أنظر القسم 3.2. للحصول على أمثلة عن الأطر التي تحدّد إنشاء مناطق من هذا النوع.

[5] أنظر مثلاً للكاتب ت.هانسن وآخرون، 'أدوات الحرب في الأماكن الساخنة ذات التنوّع البيولوجي'، *بيولوجيا الحفظ* 2009، المجلّد 23، الرقم 3، الصفحات 578-587، الإتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، النزاعات والحفظ، الإتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، غلاند، سويسرا، 2021.

[6] أنظر خصيصاً المبدأ 4، 'تعيين المناطق المحميّة': 'ينبغي على الدول أن تعيّن، بالاتفاق أو بخلاف ذلك، مناطق ذات أهمية بيئية على أنها مناطق محمية في حال وقوع نزاع مسلّح، بما في ذلك تلك المناطق ذات الأهمية الثقافية.'

رابعاً، شكّكت بعض الوفود بالفائدة من نزع السلاح على أنه مصدر لحماية البيئة. وقدّمت مثلاً مضاداً عن إحدى الممارسات حيث يمكن للقوات المسلّحة أن تعمل مع الجهات المسؤولة عن حفظ البيئة على تحقيق مصالح مشتركة. مثلاً، تحتاج القوات المسلّحة إلى التوسّع من أجل إنشاءاتها وتمارينها، وهنا تبرز الفرصة لإقامة هذه المناطق بشكل يعزّز تدابير التكيّف مع تغيّرات المناخ واستعادة موائل حفظ البيئة.

وأخيراً، طرحت بعض الوفود الأسئلة حول كيفية إبرام هذه الاتفاقات المتبادلة بين الدول من أجل حماية مناطق كهذه أثناء النزاعات المسلّحة. وشملت التحديات في هذا الإطار التعقيد الناتج عن تنوع وعدد المناطق المحمية ضمن الأطر الوطنية التابعة للدول، بما في ذلك تغطيتها لمساحة مهمّة من الأراضي. وأُشير إلى تحدّ آخر وهو أنه غالباً ما تتعاون الدول مع قوات شريكة أو ضمن تحالفات، عندئذ يمكن لاتفاقات كهذه، بهدف نزع السلاح عن بعض المناطق، أن تكون جديرة بإبرام اتفاق مع القوات أو الأطراف الشريكة في النزاع المسلّح والتي تكون بحاجة إلى حماية تلك المنطقة.

3.2. الممارسات الجيّدة

تشاركت الوفود سلسلة من الممارسات الجيّدة التي يمكن تصنيفها إلى ثلاث فئات عامة: الممارسات الموجودة في أوقات السلم والنزاعات المسلّحة على حدّ سواء؛ احتمال التنسيق بين الجهات الفاعلة في حفظ البيئة والقوات المسلّحة؛ وأفكار استكشافية من أجل تحسينات مستقبلية للسياسة والممارسة.

أولاً، تشاطرت الوفود الممارسات الموجودة حول كيفية تحديد فئات المناطق المحمية بناءً على معايير وطنية وإقليمية ودولية. وبموجب القوانين أو التنظيمات أو السياسات الوطنية، فإن مناطق كهذه مثل الحدائق ومحميات الحيوانات الطبيعية والأراضي الرطبة والغابات تخضع للحماية بطرق مختلفة. وهناك مناطق بيئية محميّة محلياً تشمل مواقع التراث والبيئات الحيوية والغابات المطيرة وغيرها من المحميات الحرجية والمناطق القاحلة المعرّضة لحرائق الأدغال والمناطق الغنية بالموارد الطبيعية وأماكن التوالد والمراعي ومحميات الطيور البرية الخاصة بالطيور المهاجرة. حّددت بعض هذا المناطق وفق اتفاقات قانون البيئة الدولي الذي تكون الدول طرفاً فيه، بما في ذلك الأراضي الرطبة وفق اتفاقية رامسار، ومواقع التراث الطبيعي وفق اتفاقية التراث العالمي، وشبكة إيميرالد وفق اتفاقية برن. وحُدّد البعض الآخر بموجب القوانين الإقليمية، مثل قانون ناتورا 2000 التابع لشبكة المناطق المحمية وفق توجيهات الطبيعة الصادرة عن الإتحاد الأوروبي. والأهمّ هو أن هذه الممارسة ترتبط بإدراج المناطق البيئية المهمّة والهشّة وتعيينها، وليس بما إن كانت ذات صلة بتخطيط القوات المسلّحة للعمليات العسكرية أو لمجرياتها.

وعلى الأخصّ، تشاركت بعض الوفود إحدى الممارسات حيث تشمل عقيدة وتوجيهاتالقوات المسلّحة تحديد بعض المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة على أراضيها- بما فيها عبر اللجوء إلى الأطر المشار إليها أعلاه. وعلى وجه الخصوص، وردت أمثلة متّصلة بالخرائط العسكرية للجنود خلال التدريب أو العمليات التي تستعمل الرموز لتبيان أبرز المناطق المحمية البيئية. وشملت أمثلة أخرى قانوناً لحماية البيئة ينص صراحة في أحد أحكامه على المناطق المنزوعة السلاح، وكذلك دليل تشغيلي عسكري لقانون يشير إلى إمكانية إقامة منطقة منزوعة السلاح لأغراض حماية البيئة، على أنها خيار متاح كي ينظر فيه المستشارون القانونيون. لاحظت بعض الوفود أن القوانين البيئية الإقليمية مُدمجة في التخطيط العسكري، مثل بعض الموائل والأجناس المختارة التي تُمنح حماية معزّزة خلال التدريب العسكري.

كما تشاركت الوفود أمثلة عن حدائق سلام عابرة للحدود بين الدول بهدف حماية البيئة وتعزيز السلم على حدّ سواء من خلال استبعاد الأنشطة المتّصلة بالنزاعات عن تلك المناطق، تحت مظلة منظمة الأمم المتّحدة للتربية والعلم والثقافة أو اليونسكو. وبغية تسهيل التعاون بين الدول في ما يخصّ حوكمة حدائق من هذا النوع، أشارت الوفود إلى أنه من المهم العمل بالتعاون مع المجتمعات المحلية، بما فيها السكان الأصليين. وهذه اللجان المشتركة بين الدول قائمة بين هيئات إدارة الحدائق الوطنية ووزارات البيئة من أجل إدارة هذه الحدائق بدعم من اليونسكو والإتحاد الدولي لحفظ الطبيعة. إضافة إلى ذلك، قُدّم مثل شبكة التنسيق العابرة للقارات المعنية بتعقّب الجرائم البيئية وتسهيل ملاحقتها قضائياً - مثل الإتجار بالحياة البرية بصورة غير مشروعة - وهي طريقة فعّالة لجمع الموارد بهدف معالجة التهديدات البيئية في بعض المناطق المحميّة.

كما أُعطي مثل آخر عن منطقة ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة، تكون حديقةً عامة عابرة للحدود، حيث الحرب ناشبة بين المجموعات المسلّحة؛ وتلك الدولة المعنية قد بذلت الجهود لاستبعاد أي نشاط بشري، بما في ذلك من خلال نزع السلاح. ثمة مثل آخر عن مجموعة من الجزر المنزوعة السلاح عبر اتفاقات ثنائية ومتعدّدة الأطراف في ما بين الدول المعنية. وعلى وجه الخصوص، لم يكن للمثل الأخير غرض مرتبط بحماية البيئة. وفي حالات كهذه، حيث يتمّ الإتفاق على نزع السلاح لأغراض غير حفظ البيئة، لوحظ أن المناطق المنزوعة السلاح يمكنها بالرغم من هذا أن تكون فرصاً واعدة لحفظ التنوّع البيولوجي إلى جانب إدارة النزاع أو بناء السلام.

ثانياً، شدّدت الوفود على أن التنسيق بين القوات المسلّحة أو غيرها من القوى الأمنية مع وزارات البيئة أو الوكالات الوطنية ذات الصلة هو الأساس للحماية من المخاطر المحيطة بالمناطق المحمية. ففي أوقات السلم والنزاعات المسلّحة على حد سواء، لوحظ أن رصد المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة يشمل موظفي حفظ البيئة ذات المهارات المتخصصة. وبالتالي، قد يساعد الاتصال بين الجهات الفاعلة في حفظ البيئة والقوات المسلّحة الطرفَين في العمل معاً للتخفيف من المخاطر المتّصلة بالنزاع على البيئة. في هذا السياق، أشارت بعض الوفود إلى أن لديها موظفين خبراء ضمن الوكالات البيئية تدرّبوا على البحوث وعلى معالجة الشواغل الأمنية أو التدابير التي تراعي حالات النزاع. وورد مثل عن وحدات تعمل ضمن وزارة البيئة مؤلفة من مهنيين متعددي الاختصاصات متدرّبين على كيفية التصدّي للجرائم المتّصلة بالإتجار بالحياة البرية أو الصيد غير المشروع، ويعملون بشكل وثيق مع القوى الأمنية.

ثالثاً، عند مناقشة كيفية جعل حماية المناطق البيئية ذات الصلة مهمّة بالنسبة إلى مَن يخطّط للعمليات العسكرية، اقترحت الوفود مسارات محتملة من أجل تحسين السياسات والممارسات في المستقبل. وبهدف إذكاء الوعي لدى القوات المسلّحة، اقتُرح إدراج الإشارات إلى بعض المناطق البيئية في التدريب العسكري وتعزيز التنسيق مع الوزارة والهيئات البيئية الوطنية. وذُكرت الحاجة إلى إشراك المجتمعات المحلية، بما فيها السكان الأصليين، لا سيّما عند تحديد أيٍّ من المناطق مهمّة أو هشّة بيئياً. كما أُشير إلى أنه، من أجل التخفيف من حدّة الأضرار، ليست المناطق البيئية المادية وحدها التي بحاجة إلى حماية، بل أيضا البنى التحتية القائمة الخاصة بالحوكمة البيئية للحفاظ على البيئة. قُدّم اقتراح لعقد مشاورات بهدف استكشاف اتفاق ما بين الدول تُمنح بموجبه الحماية الخاصة لبعض المناطق البيئية أثناء النزاعات المسلّحة وبهدف اقتراح سبل لتقليص الأضرار عند شنّ عمليات ضمن هذه المناطق. وهناك اقتراح آخر لتنسيق قواعد عمل القوات المسلّحة حول هذا الموضوع من أجل الموافقة على مناطق محدّدة ذات أهمية بيئية وتكون ذات جدوى بالعمليات العسكرية أثناء النزاعات المسلّحة. عندئذ يمكن عرض هذه المناطق على خرائط وإدراجها ضمن التدريب بشكل أسهل.

والأهم بالنسبة إلى التوقّعات المستقبلية، أقتُرح أنه ـ نظراً لعدد المناطق البيئية المحمية وفئاتها المتنوّعة ـ سيكون من المهمّ القيام بتمرين لترتيب الأولوية كي تكون التدابير التي ستؤخذ في الحسبان ذات جدوى وعملية بالنسبة إلى القوات المسلّحة. وفي الإطار ذاته، أقتُرح أن تُحدَّد مناطق من هذا النوع عبر اللجوء إلى الأطر الموجودة في أوقات السلم كنقطة انطلاق، حيث يمكن الإنطلاق منها لوضع قائمة بالأولويات أثناء النزاعات المسلّحة. قد أثبتت قائمة كهذه وُضعت في أوقات السلم عن نجاعتها في حال نشوب نزاع مسلّح. ويمكن مثلاً للقرارات حول ترتيب الأولوية أن تستند إلى مجالات أساسية من التنوّع البيولوجي أو إلى المواقع الطبيعية المصنّفة وفق اتفاقية التراث العالمي. لقد حُدّدت اتفاقية التراث العالمي على أنها ذات جدوى خصيصاً لأنها تشير إلى النزاعات المسلّحة ولأن المواقع الطبيعية المدرجة على التراث العالمي قد اختيرت عبر هيئة دولية تابعة للجنة التراث العالمي، ممّا أعطاها درجة من الموضوعية. كما ذُكر الإطار القانوني الدولي بشأن حقوق الشعوب الأصلية ، بما فيه الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية على أنه اعتبار مهمّ يجب مراعاته في أي تدبير من تدابير حماية المناطق البيئية أثناء النزاعات المسلّحة. هذا لأنه على الأرجح سيكون هناك تداخل بين مناطق ذات تنوّع بيولوجي مهم والأراضي الخاصة بالشعوب الأصلية.

وأخيراً، تطرّق النقاش أيضاً إلى أنه يمكن تحقيق حماية المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة عبر تدابير غير تلك الخاصة بنزع السلاح الشامل. لوحظ أن أفضل تدبير حماية هو من خلال تفادي نشوب النزاعات المسلّحة منذ البداية. اقترحت وفود أخرى التدابير البديلة أو الإضافية التالية: وضع سياسة لتفادي وجود الجنود والأهداف العسكرية في مناطق من هذا النوع قدر الإمكان (عند الإفتقار إلى التزام بنزع سلاح كامل)؛ وإعلام العدو بوجود مناطق من هذا النوع؛ وإنشاء وحدات متخصّصة ضمن القوات المسلّحة تعمل في المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة العابرة للحدود من أجل تعزيز احترام البيئة؛ والتعاون بين الجيش والجهات الفاعلة المسؤولة عن حفظ البيئة بشأن مناطق من هذا النوع.

الخلاصة

تعتقد سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر أن *اجتماع الخبراء الحكوميين حول القانون الدولي الإنساني: حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة* قد سهّل إجراء حوارً هادف بين الدول حول التحديات والممارسات. وبرزت أهمية هذا الموضوع من خلال مستوى الإهتمام الذي ولّده اجتماع الخبراء في كافة مناطق العالم، وكذلك التزام الوفود بحماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة.

كما أشارت الوفود إلى أن المناقشة خلال الإجتماع كانت غنية وجوهرية. فالخبرات التي تشاطرتها الوفود كانت متباينة إلا أنها غالباً ما لقيت صدى لدى بعضها البعض. هذا يعني أن هناك إمكانية في التعلّم من بعضنا البعض ـ إن كان ضمن دولة واحدة أو في ما بين الدول. وكما عبّر أحد الوفود، 'هذا الإجتماع فرصة للاستماع والاستلهام مما فعلته الدول الأخرى والتعلّم من تجربتها في هذا الميدان'.

تأمل سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر أن تكون الممارسات الجيّدة التي حُدّدت خلال الاجتماع والتي جُمعت في هذا التقرير ستُلهم الجهود للارتقاء بتطبيق القانون الدولي الإنساني على المستوى الوطني ولتشجيع الدول على مواصلة التفكير في التدابير التي يمكن أن تتّخذها لتحسين ممارساتها، وأن تكون مصمّمة وفق خصوصيات سياقها الخاص. فالدول مدعوة إلى إحاطة سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر بإجراءات المتابعة التي قد تتّخذها في هذا الإطار. ونحن على أهبة الاستعداد لمواصلة مشاركتنا في هذه العملية.

الملاحق

يرد جدول الأعمال ووثيقة المعلومات الأساسية كملحقَين أُعدا تحت المسؤولية الحصرية لسويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر بهدف توجيه تبادل الآراء خلال *اجتماع الخبراء الحكوميين حول القانون الدولي الإنساني: حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة* الذي انعقد في 24 و26 و31 كانون الثاني/يناير و2 شباط/فبراير 2023.

اجتماع الخبراء الحكوميين حول القانون الدولي الإنساني: حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة

جدول الأعمال

التوقيت الزمني المستخدم في جدول الأعمال هو توقيت أوروبا الوسطى (CET).

24 كانون الثاني/يناير 2023 (افتراضياً)

14:25-14:00 **مقدّمة لاجتماع الخبراء الحكوميين حول القانون الدولي الإنساني**

14:35-14:25 **مقدمة للجلسة الأولى: نشر قواعد القانون الدولي الإنساني والتدريب عليها وإدماجها على الصعيد الوطني فيما يتعلّق بحماية البيئة الطبيعية**

نظراً للآثار التي يمكن أن تترتّب عن النزاعات المسلّحة على البيئة الطبيعية وبالتالي على الشعوب، يبقى من الضروري اعتماد تدابير تنفيذ ملموسة على الصعيد الوطني. يمكن للدول أن تتّخذ مجموعة من الإجراءات لحماية البيئة الطبيعية، بما فيها نشر قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة وإدماجها في نظم العقيدة والتعليم والتدريب وقواعد الضبط والانتظام في القوات المسلحة وأيضاً في الأطر الوطنية القانونية والسياساتية. المعرفة السليمة لهذه القواعد من القانون الدولي الإنساني مع تنفيذها الجيّد هي ضرورية من أجل تطبيقها الفعّال وبالتالي من أجل حماية ضحايا النزاعات المسلّحة.

16.00-14:35 **مناقشة: التّحدّيات والممارسات الجيّدة في نشر قواعد القانون الدولي الإنساني والتدريب عليها وإدماجها على الصعيد الوطني فيما يتعلّق بحماية البيئة الطبيعية**

بناءً على وثيقة المعلومات الأساسية، الخبراء مدعوون للتفكير ولمشاركة آرائهم حول التّحدّيات والممارسات العملية التي طوّرتها دولهم أو تلك التي قد ترى فائدة من تطويرها بشأن نشر القانون الدولي الإنساني والتدريب عليه (مثلاً تعليم القوات المسلّحة كيفية حماية البيئة الطبيعية). كما أنهم مدعوون للتفكير في التحديات العملية التي واجهتها دولهم أو التي قد تواجهها فيما يتعلّق بإدماج قواعد القانون الدولي الإنساني في حماية البيئة الطبيعية، وكذلك في الممارسة ذات الصلة (مثلاً إدماج حماية البيئة الطبيعية في العقيدة وإجراءات التشغيل الروتينية لدى القوات المسلّحة وكذلك في الأطر الوطنية القانونية والسياساتية).

26 كانون الثاني/يناير 2023 (افتراضياً)

14:10-14:00 **مقدّمة للجلسة الثانية: تقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية وانعكاساتها على العمليات**

يمكن للعمليات العسكرية أن تؤذي البيئة. وقد تمتدّ عواقب أضرار بيئية كهذه على مجموعات السكان المتضرّرة بالنزاعات لتطال صحتهم وأمنهم الغذائي وسبل رزقهم، خاصة وأن المخاطر المناخية تفاقم التدهور البيئي. كما أن الأسلحة الجديدة ووسائل الحرب وأساليبها تطرح تساؤلات حيال آثارها، بما فيها الآثار البيئية.

تهدف هذه الجلسة إلى استكشاف التدابير التي يُمكن أن تُتّخذ لتحسين التفاهمات العسكرية حيال الآثار البيئية على سير الأعمال العدائية. كما تسعى إلى تسهيل تبادل الآراء حول الخطوات الملائمة التي يمكن للدول أن تتّخذها لتقليص الآثار العرضية على البيئة الطبيعية خلال سير الأعمال العدائية (بما فيها استعراض الأسلحة الجديدة والوسائل والأساليب ذات الصلة).

16:00-14:10 **مناقشة: التّحدّيات والممارسات المتعلقة بتقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية والانعكاسات على العمليات**

بناءً على وثيقة المعلومات الأساسية، الخبراء مدعوون للتفكير ولمشاركة آرائهم حول التّحدّيات العملية التي واجهتها دولهم أو التي قد تواجهها. قد ترتبط التّحدّيات بتقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية. كما أنها قد تتعلّق بوضع هذه التقييمات في الاعتبار أثناء سير الأعمال العدائية بهدف تقليص الأضرار العرضية تجاه البيئة الطبيعية. كما أن الخبراء مدعوون للتفكير في هذه الممارسات التي طوّرتها دولهم أو تلك التي قد ترى فائدة من تطويرها في هذا الصدد.

31 كانون الثاني/يناير 2023 (افتراضياً)

14:10-14:00 **مقدّمة للجلسة الثالثة: تحديد وتعيين المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة كمناطق منزوعة السلاح**

تكون المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة- مثل الحدائق الوطنية والمحميّات الطبيعية وموائل الأجناس المهدّدة بالانقراض - عُرضة للخطر في النزاعات المسلّحة. وقد تسبّب آثار العمليات العسكرية في هذه المناطق أضراراً جسيمة على البيئة وعلى السّكّان المحليّين.

من خلال إنشاء مناطق منزوعة السلاح، قد توافق الأطراف في نزاع ما على تجنيب مناطق ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة عن العمليات العسكرية. يمكن تجنيب المقاتلين والمعدات العسكرية عن هذه المناطق، ولا يمكن الهجوم على هذه المناطق إلا إذا تواجدت فيها أهداف عسكرية. ويُعدّ تعيين مناطق كهذه على أنها منزوعة السلاح تدبيراً اختيارياً: ما من إلزام في القانون الدولي الإنساني يفرض إنشاء مناطق كهذه. فهي تشكّل طريقة قد تختارها الدول لتعزيز حماية مناطقها الوطنية ذات الأهمية البيئية. وفي حين أن هذا الموضوع لا يخلو من التعقيدات، قد يوفّر للقادة عرض هذا النوع من ترسيم مناطق كهذه نوعاً من الوضوح يكون مفيداً لتوجيه التخطيط العملياتي.

تهدف هذه الجلسة إلى استكشاف التدابير التي قد تُتّخذ لتحديد المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة وتعيينها كمناطق منزوعة السلاح أو باعتبارها منطقة محمية أثناء النزاعات المسلّحة. كما يهدف إلى مناقشة التحديات في سبيل تحقيق حماية هذه المناطق - عند تعيينها كمناطق محمية - في الممارسة العملية.

16:00-14:10 **مناقشة: التّحدّيات والممارسات لدى تحديد وتعيين مناطق ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة على أنها مناطق منزوعة السّلاح**

بناءً على وثيقة المعلومات الأساسية، الخبراء مدعوون للتفكير ولمشاركة آرائهم حول التّحديّات العملية التي واجهتها دولهم أو التي قد تواجهها في تحديد وتعيين مناطق كهذه ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة على أنها مناطق منزوعة السلاح أو مناطق محمية.

كما أن الخبراء مدعوون للتفكير في الممارسات التي قد طوّرتها دولهم أو تلك التي قد ترى فائدة من تطويرها في هذا الصدد.

<u>2 شباط/فبراير 2023 (افتراضياً يليه حفل استقبال حضورياً في جنيف)</u>

15:15-14:00 **ملخّص وملاحظات ختامية حول المسائل المواضيعية التي عولجت في الجلسات السابقة**

تبدأ هذه الجلسة بملخّص تنفيذي للنقاشات التي جرت في الجلسات من الأولى حتى الثالثة. قد يطرح كلٌّ من الخبراء الفنيّين وأيضاً ممثلي البعثات الدائمة لدى مكتب الأمم المتّحدة في جنيف الأسئلة أو يبدون التعليقات. كما يمكنهم مشاركة المزيد من الآراء حول التّحدّيات والممارسات الجيّدة لحماية البيئة بشكل أفضل أثناء النزاعات المسلّحة، وفيما يتعلّق بالمجالات الأساسية الثلاثة والمسائل العملية التي نوقشت في الجلسات السابقة. وهنا يُرحّب بأي أفكار عامة حول محتوى اجتماع الخبراء الحكوميين وملاحظات الوفود الختامية.

15:30-15:15 **ملاحظات ختامية يقدّمها كلٌّ من الرئيسَين المشاركَين**

19:00-17:00 **حفل استقبال للمشاركين من سويسرا**

اجتماع الخبراء الحكوميين حول القانون الدولي الإنساني:
حماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة

معلومات أساسية

تسعى هذه الوثيقة إلى توفير المعلومات الأساسية لتسهيل تبادل الآراء بين الخبراء الحكوميين حول كيفية تجاوز التحدّيات الخاصة بحماية البيئة أثناء النزاعات المسلّحة، وذلك خلال اجتماع لمدة أربعة أيام تنظّمه سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر. وتعرض الوثيقة أهمية هذا الموضوع، أهداف الاجتماع ومنهجيته، كما تحدّد التفاصيل الخاصة بالمشاركة. ثم تطرح سلسلة من الأسئلة التوجيهية بشأن ثلاثة مجالات رئيسية ومسائل عملية تودّ سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر أن تدعو الخبراء إلى النظر فيها. كذلك تلخّص قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة.

أهمية الموضوع

لطالما كانت البيئة الطبيعية الضحية المجهولة في الحروب. قد تسبّب العمليات العسكرية أضراراً جسيمة بالبيئة الطبيعية، بما في ذلك بسبب الهجمات المباشرة على البيئة أو الأضرار العرضية الناجمة عن استخدام بعض أساليب القتال أو وسائله. وتتأثّر الطبيعة أيضاً بالأضرار أو الدمار اللاحق بالبيئة العمرانية على مجمل المناطق الحضرية والريفية، بما فيها المجمّعات الصناعية ومواقع النفايات الصلبة والخطرة. كما يمكن لآثار النزاعات المباشرة، مثل انهيار الحوكمة وتدهور نظم خدمات البنى التحتية، أن تسبّب مزيداً من التدهور البيئي. وتشمل الآثار المباشرة وغير المباشرة تلوّثَ المياه والتربة والأراضي مع انبعاث ملوّثات في الهواء، وقد تستمر لسنوات أو عقود بعد انتهاء الحروب. كذلك يتأثّر التنوّع البيولوجي: إذ استنتج علماء بيولوجيا الحفظ أن أكثر من 80 في المائة من أبرز النزاعات المسلّحة كافة والتي نشبت بين الأعوام 1950 و2000 قد حصلت مباشرة في أماكن ساخنة من التنوّع الإحيائي.

وفي المقابل، تهدّد هذه العواقب البيئية صحةَ البشر وسبل رزقهم وأمنهم. واليوم، يزداد الضرر على المجتمعات المعتمدة على الطبيعة حدّةً بسبب المخاطر المناخية. ومن أصل البلدان الخمسة والعشرين الأكثر عُرضة للتغيّرات المناخية والأقل استعداداً للتكيّف، هناك أربعة عشر بلداً غارقاً في النزاعات. وفي نهاية المطاف، يمكن للتدهور والتدمير البيئيَين أن يقوّضا جهود بناء السلام. لذلك تصب حماية البيئة الطبيعية في النزاعات المسلّحة في مصلحة الجميع، بمَن فيهم الأطراف في النزاعات المسلّحة.

لطالما شكّل التدهور والتدمير البيئيان الناجمان عن النزاع المسلّح مصدر قلق للمجتمع الدولي على مدى عقود. إلا أن حجمه غالباً ما استُخف بتقديره ولا يشكّل دائماً أولوية بالنسبة إلى الأطراف المتقاتلة. واليوم، ثمة زخم عالمي متزايد من جديد حيال الحاجة إلى اتخاذ الإجراءات لحماية البيئة والتخفيف من آثار التغيّر المناخي. ويندرج هذا الاجتماع ضمن هذه الجهود، كما يسعى إلى منح فرصة لدعم النقاش بين الدول حول تنفيذ القواعد المنطبقة للقانون الدولي الإنساني التعاهدي والعرفي المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية في النزاعات المسلّحة الدولية وغير الدولية. وقد يؤدّي احترام أفضل لهذه القواعد إلى الحدّ من الآثار البيئية للنزاعات المسلّحة والعواقب الناجمة عنها على الشعوب المتأثرة بالنزاعات.

الغرض

الغرض من اجتماع الخبراء الحكوميين هو المساهمة في تحقيق تقدّم واقعي وبراغماتي في تنفيذ القانون الدولي الإنساني المتعلّق بحماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة على المستوى الوطني. وتحقيقاً لهذا الغرض، يهدف الاجتماع إلى تحديد جماعي للتحدّيات والممارسات المتعلّقة بحماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة. كما سيسهّل تبادل الآراء حول القوانين المحلية والتنظيمات والإجراءات والسياسات والممارسات الجيّدة التي طوّرتها الدول، أو تلك التي قد ترى فائدة في تطويرها، لرفع التحدّيات.

سوف يركّز الخبراء على السبل والوسائل المتاحة أمام الدول للسعي وراء حماية أفضل للبيئة الطبيعية والمتعلّقة بثلاثة مجالات رئيسية ومسائل عملية وهي:

1. نشر قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلّقة بحماية البيئة الطبيعية والتدريب عليها وإدراجها على الصعيد الوطني؛
2. تقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية وانعكاساتها على العمليات؛
3. تحديد وتعيين المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة كمناطق منزوعة السلاح.

المنهجية

بهدف تسهيل النقاش الجوهري وتبادل الممارسات حول التحدّيات الملموسة الخاصة بحماية الطبيعة البيئية أثناء النزاعات المسلّحة، تطرح وثيقة المعلومات الأساسية عدداً من الأسئلة التوجيهية حول المجالات الرئيسية الثلاثة والمسائل العملية المتعلّقة بتطبيق القانون الدولي الإنساني. وبناءً على هذه الأسئلة، الخبراء مدعوون للتفكير ولمناقشة التحدّيات العملية التي واجهوها، أو قد يواجهونها، لدى سعيهم وراء ضمان حماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة. كما أنهم مشجعون على القيام بذلك وهم يتركون نصب أعينهم القانون الدولي ذات الصلة والمعايير المعترف بها دولياً [1]. كما أن الخبراء مدعوون لمشاطرة الممارسات التي طوّروها، أو قد يرون فائدة في تطويرها، للتغلّب على هذه التحدّيات.

ترغب سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر في التشجيع على نقاش حي ومنفتح. وستسهران على أن يركّز تبادل الآراء على مسائل عملية وتقنية، من دون انتقاد لممارسات الدول منفردةً. فضلاً عن ذلك، لا تنويان مناقشة القواعد المنطبقة من القانون الدولي الإنساني على حماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة أو التفسير القانوني لها، ولا حتّى تطوير سلسلة من المعايير أو خلاصة متّفق عليها في ما بين المشاركين. تشدّد سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر على أن المشاركة في النقاش لا تعني أن الخبراء أو من خلالهم دولهم المختلفة يصادقون على تفسير معيّن للقانون الدولي الإنساني.

سيجري النقاش في جلسة عامة وسيكون كل من المجالات الرئيسية الثلاثة والمسائل العملية موضع نقاش في جلسة عامة منفصلة (أنظر جدول الأعمال).
بعد الاجتماع، سوف تعمّم سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر على كافة المشاركين ملخّصاً يقدّم سرداً موجزاً للمناقشات. ولن يرتبط هذا الملخّص بأي من الآراء التي عبّر عنها المشاركون في الاجتماع، كما لن يقدّم أي رأي توافقي لدى المشاركين. سيكون هذا الملخّص حصراً من مسؤولية سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر.

المشاركون

تُدعى كافة الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف إلى المشاركة. وفي ضوء الطبيعة الفنية للنقاش، تشجّع سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر على مشاركة الخبراء من المستوى الفنّي الذين يتمتّعون بخبرة و/أو اختبروا حماية البيئة في المجالات الرئيسية الثلاثة والمسائل العملية التي ستُعالج، ومن المستحسن أن يكونوا من الوزارات ذات الصلة (الدفاع، البيئة).

[1] في عام 2020، أصدرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر صيغة *محدّثة للمبادئ التوجيهية في حماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة*، وحدّدت فيها 32 قاعدة وتوصية متعلقة بحماية البيئة الطبيعية بموجب القانون الدولي الإنساني. وتشكّل المبادئ التوجيهية إعادة تأكيد على القانون كما هو في منظور اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ولا يجب تفسيرها على أنها تحدّ من أو تمسّ بالواجبات القائمة وفق القانون الدولي أو على أنها تستحدث أو تطوّر قواعد جديدة. إدراكاً بأن الدول تتمتّع بتفسيرات متباينة لعدد من قواعد القانون الدولي الإنساني، لا يسعى الاجتماع إلى التطرّق إلى الانطباق أو التفسير القانوني لهذه القواعد بل إلى تبادل الممارسات الوطنية والتحدّيات أمام حماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة. وكما ترتئيه الدول المنفردة مناسباً، يُمكن اعتبار المبادئ التوجيهية مادةً للنقاش حول هذه الممارسات والتحدّيات.

1. نشر قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلّقة بحماية البيئة الطبيعية والتدريب عليها وإدراجها ضمن الصعيد الوطني

1.1. مقدّمة

نظراً للآثار التي قد تخلّفها النزاعات المسلّحة على البيئة الطبيعية، وبدورها على الشعوب، يبقى اعتماد تدابير التنفيذ الملموسة على الصعيد الوطني ضرورياً. تستطيع الدول اتخاذ سلسلة من الإجراءات لحماية البيئة الطبيعية، بما فيها نشر قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة وإدراجها ضمن العقيدة والتعليم والتدريب ومختلف نظم الاختصاصات الخاصة بالقوات المسلّحة وكذلك في الأطر الوطنية القانونية السياسية. ومن المهم التعرّف السليم إلى قواعد القانون الدولي الإنساني وتنفيذها من أجل تطبيق فعّال لها وفي النهاية، من أجل حماية ضحايا النزاعات المسلّحة. ولهذا الغرض، يجب نشر قواعد القانون الدولي الإنساني حول حماية البيئة الطبيعية في أوساط القوات المسلّحة والمسؤولين الحكوميين وصانعي القرار والجسم القضائي والخبراء والجمهور العادي مع إدراجها في المناهج التعليمية العسكرية والأطر الوطنية السياسية والقانونية.

ونظراً لطابعها المتقاطع، سوف تُناقش تدابير التنفيذ التي يمكن للدول أن تتخذها على الصعيد الوطني خلال مختلف الجلسات. فالجلسة الأولى مكرّسة لتدابير التنفيذ التي تستطيع الدول اتخاذها قبل اندلاع نزاع مسلّح وكذلك التدابير العامة التي تهدف إلى درء أضرار محتملة قد تضرب بالبيئة الطبيعية في المستقبل. وتهدف هذه الجلسة إلى استكشاف التدابير التي يمكن اتخاذها من أجل نشر قواعد القانون الدولي الإنساني الخاصة بحماية البيئة الطبيعية والتدريب عليها وإدراجها على الصعيد الوطني مع التصدّي للتحدّيات المرافقة لها.

2.1. لمحة عن قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة

وفق القانون الدولي الإنساني، للدول واجبات خاصة باحترام ونشر وتنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني، بما فيها تلك المرتبطة بالبيئة الطبيعية. يتعيّن على الدول أن تعتمد التدابير القانونية والإدارية والعملية اللازمة من أجل تطبيق واجباتها في مجال حماية البيئة الطبيعية. من المهمّ اتخاذ الخطوات التحضيرية مسبقاً في أوقات السلم لضمان الامتثال للواجبات ذات الصلة لحظة اندلاع النزاع المسلّح.

هناك واجبات أخرى ذات صلة بتنفيذ القانون الدولي الإنساني وهي تلك المرتبطة بنشر هذه القواعد. تُطالب الدول تعليم قواتها المسلّحة القواعد المنطبقة من القانون الدولي الإنساني، بما فيها تلك الخاصة بحماية البيئة الطبيعية [2]. عليها أن تشجّع أيضاً على تعليم القانون الدولي الإنساني للجمهور العادي[3]. وبشكل خاص، يتعيّن على الدول أن تضمن أن المستشارين القانونيين متاحون، عند الضرورة، لتوفير المشورة للقيادة العسكرية في ما يتعلّق بتطبيق القانون الدولي الإنساني[4].

3.1. الأسئلة التوجيهية

1.3.1. أسئلة حول التحدّيات

يُطلب من الخبراء التفكير ومشاطرة آرائهم حول **الأسئلة العامة التالية المتعلقة بالتحدّيات**:

ـ ما هي التحدّيات العملية التي اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، من أجل:

(أ) تعليم القوات المسلّحة وتدريبها على واجباتها في ما يخصّ حماية البيئة الطبيعية

---

[2] أنظر خصوصاً المادة 47 من اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان؛ المادة 48 من اتفاقية جنيف الثانية لتحسين حال جرحى ومرضى وغرقى القوات المسلّحة في البحار؛ المادة 127 من اتفاقية جنيف الثالثة حول معاملة أسرى الحرب؛ المادة 144 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في أوقات الحرب؛ المادة 83 والمادة 87(2) من البروتوكول الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف؛ المادة 19 من البروتوكول الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف؛ القاعدة 142 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي. أنظر أيضاً الوثيقة A/RES/47/37 بتاريخ 9 شباط/فبراير 1993.

[3] أنظر المراجع في الحاشية أعلاه، وأيضاً القاعدة 143 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي.

[4] المادة 82 من البروتوكول الأول الإضافي؛ القاعدة 141 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي.

(ب) ونشرها عند الجمهور العادي؟

ـ ما هي التحدّيات العملية التي اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، من أجل إدراج حماية البيئة الطبيعية ضمن العقيدة وإجراءات التشغيل الموحّدة وتعليم القوات المسلّحة وتدريبها؟

ـ ما هي التحدّيات العملية التي اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، من أجل إدراج حماية البيئة الطبيعية ضمن الأطر الوطنية القانونية والسياسية؟

ـ هل من تحدّيات معيّنة و/أو فرص اختبرتها دولتك بالنسبة إلى الموضوع المحدّد المتعلّق بتنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني حول حماية البيئة الطبيعية؟ وبأي طريقة يمكن لهذا الموضوع أن يختلف عن المواضيع الأخرى من حيث التنفيذ على المستوى الوطني؟

2.3.1. أسئلة حول الممارسات

يُطلب من الخبراء أيضاً التفكير ومشاطرة آرائهم حول **الأسئلة العامة التالية المتعلقة بالممارسات**:

ـ ما هي الممارسات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل إدراج حماية البيئة الطبيعية ضمن تعليم القوات المسلّحة وتدريبها وتمارينها؟

ـ ما هي الممارسات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل تعليم القوات المسلّحة على واجباتها في ما يخصّ حماية البيئة الطبيعية؟

ـ ما هي الممارسات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل نشر قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية في أوساط الجمهور العادي؟

ـ ما هي الممارسات ذات الصلة حول أي من الأسئلة المطروحة أعلاه ـ أو حول واجبات القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية بشكل أشمل ـ والتي أدرجتها دولتك ضمن القوانين أو التنظيمات أو العقائد أو السياسات العامة (مثلاً ضمن المناهج التعليمية العسكرية أو الميدانية، إجراءات التشغيل الموحّدة، ... إلخ)؟

4.1. أمثلة عن ممارسات جيّدة

من أجل توفير المعلومات للردود على الأسئلة المطروحة أعلاه، الخبراء مدعوون للتفكير في الأمثلة التالية عن الممارسات الجيّدة:

الممارسات الجيّدة المتعلّقة بإدراج القانون الدولي الإنساني ضمن العقيدة العسكرية ونظم التعليم والتدريب

ـ تطوير موارد جديدة أو تكييف الموارد الحالية لدى القوات المسلّحة (مثلاً المناهج التعليمية العسكرية والميدانية، إجراءات التشغيل الموحّدة، الكتيّبات، مجموعة الأدوات، الدروس، أشرطة الفيديو، وغيرها) من أجل إدراج قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية بصراحة ضمن العقيدة العسكرية والتعليم والتدريب ولضمان تعليمها بشكل فعّال

ـ تكليف الموظّفين أو الوحدات في وزارة الدفاع والقوات المسلّحة بمسؤوليات بيئية، بما فيها مثلاً توفير الخبرة حول تقليص الأضرار البيئية أثناء النزاعات المسلّحة وتقييم آثارها

ـ توفير التدريب للمستشارين القانونيين لدى القوات المسلّحة حول قواعد القانون الدولي الإنساني الخاصة بحماية البيئة الطبيعية بهدف تمكينهم من توفير المشورة للقيادة العسكرية

ـ تنظيم التمارين العسكرية المشتركة أو الفردية ـ أو غيرها من المبادرات المماثلة ـ لزيادة فهم قواعد القانون الدولي الإنساني وتشاطر المعارف حول كيفية احترام هذه القواعد في الممارسة

الممارسات الجيّدة المتعلّقة بإدراج القانون الدولي الإنساني ضمن الأطر العامة القانونية والإدارية ونشر القانون الدولي الإنساني لدى الجمهور العادي

ـ التصديق على أو الانضمام إلى المعاهدات الدولية ذات الصلة التي تنصّ على حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة

ـ تحليل المجالات التي تتطلّب المزيد من التنفيذ المحلي وصياغة قوانين محلية جديدة أو تعديل تلك الموجودة، أو وضع تنظيمات وتدابير جديدة من أجل إدراج الواجبات ذات الصلة وضمان وجود الإطار المؤسساتي الذي يعالجها

ـ تطبيق، كسياسة عامة، قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلّحة الدولية على النزاعات المسلّحة غير الدولية

ـ إدراج قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية ضمن المناهج الأكاديمية ومسابقات محاكاة الدعاوى القضائية وكذلك ضمن تدابير ومبادرات أخرى (مثلاً المنشورات، المؤتمرات) بهدف نشرها في أوساط السكان المدنيين

ـ استخدام المنتديات والمنصات الدولية أو المبادرات لتعزيز الوعي حيال قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة وتعزيز تنفيذها

ـ تكليف اللجان الوطنية للقانون الدولي الإنساني أو هيئات مماثلة، عند الاقتضاء، بتوفير المشورة ومساعدة السلطات الوطنية في جهودها لتطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية ونشر المعارف بشأنها

الخبراء مدعوون للتفكير في الممارسات المشار إليها أعلاه المستقاة من التجربة في كل من دولهم:

ـ إن كانت دولتك قد طوّرت ممارسة من هذا القبيل: كيف تُطبّق في سياقك؟ إلى ماذا أدّت هذه الممارسة حتى الآن؟

ـ إن لم تطوّر دولتك حتى الآن ممارسة من هذا القبيل: ما رأيك بممارسة من هذا النوع؟ إلى أي مدى تراها ذات صلة في سياقك الخاص؟ ما هي التحدّيات، إن وُجدت، التي تحول دون وضع ممارسة كهذه؟

2. تقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية وانعكاساتها على العمليات

1.2. مقدّمة

يمكن للعمليات العسكرية أن تُلحق الأضرار بالبيئة الطبيعية أينما حدثت. وتتباين حدّة هذه الآثار بشكل جوهري، بما في ذلك أثرها على المجتمعات المعتمدة على الطبيعة. على سبيل المثال، يمكن لهجمات أن تسبّب تلوثاً للأراضي والمياه وأن تؤدّي إلى انبعاث الملوّثات في الهواء. وقد تزيد مخلّفات الحرب كالمتفجرات والمواد السامّة من تلوّث التربة ومصادر المياه وأن تضرّ بالحياة البرّيّة. وقد يتدهور التنوّع الإحيائي بسبب أعمال القتال في المناطق الساخنة. ويمكن أن تتوسّع عواقب هذا الضرر البيئي على الأشخاص المتأثرين بالنزاع لتطال صحتهم وأمنهم الغذائي وسبل رزقهم، لا سيّما إذا كانت المخاطر المناخية تزيد من حدّة التدهور البيئي. كما تطرح الأسلحة الجديدة ووسائل القتال وأساليبه الجديدة أسئلة حول آثارها على البيئة الطبيعية.

تهدف هذه الجلسة إلى استكشاف التدابير التي يمكن اتخاذها لتحسين التفاهمات العسكرية بشأن الآثار البيئية الناجمة عن الأعمال العدائية. كما تهدف إلى تيسير تبادل الخطوات الملائمة التي يمكن للدول اتخاذها من أجل تقليص الأضرار العرضية على البيئة الطبيعية خلال الأعمال العدائية (بما فيها خلال استعراض الأسلحة الجديدة ووسائل القتال وأساليبه الجديدة، عند الاقتضاء).

تقدّم التكنولوجيات الحديثة فرصاً لتقييم هذه الآثار. كما قد تسهّل إدخال التحسينات على كيفية تبادل الدول لمعلومات كهذه واستخدامها خلال الأعمال العدائية.

2.2. لمحة عن قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة

يخضع أي جزء من البيئة الطبيعية، الذي لا يكون هدفاً عسكرياً، لحماية المبادئ والقواعد العامة المنطبقة خلال الأعمال العدائية، بما فيها التمييز[5] والتناسب [6] والاحتياطات [7]. هذه القواعد العامة هي ذات طابع عرفي في النزاعات المسلّحة الدولية وغير الدولية على حدّ سواء.
وما وراء هذه المبادئ والقواعد الرئيسية، هناك قواعد أخرى من القانون الدولي الإنساني تفرض الحماية على البيئة الطبيعية أو بعض الأجزاء منها. وهي تشمل واجبات خاصة بالأضرار بالغة واسعة الانتشار وطويلة الأمد التي يمكن أن تلحق بالبيئة الطبيعية [8]، وبالأشياء الضرورية لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة، عند الانطباق[9].

هناك واجب آخر ذات صلة، بالنسبة للدول الأطراف في البروتوكول الأول الإضافي، وهو أنه يتعيّن على الدول، عند دراسة وضع أسلحة جديدة أو وسائل قتال أو أساليب جديدة، أو عند تطويرها أو اكتسابها أو اعتمادها، أن تحدّد ما إن كان استخدامها سيكون مخالفاً لقواعد القانون الدولي الإنساني أو لأي قاعدة أخرى من قواعد القانون الدولي، عند الانطباق، بما فيها تلك التي تحمي البيئة الطبيعية[10].
إدراكاً منها لكون الدول تتمتّع بتفسيرات متباينة لعدد من هذه القواعد من القانون الدولي الإنساني، لا تسعى هذه الجلسة ـ كما هي الحال بالنسبة إلى كافة الجلسات الأخرى ـ إلى معالجة الانطباق القانوني أو التفسير القانوني. بل أن الدول مدعوة لتبادل الآراء حول التحدّيات والممارسات الوطنية المتعلّقة بتقليص الأضرار البيئية الناجمة عن الأعمال العدائية.

3.2. الأسئلة التوجيهية

1.3.2. أسئلة حول التحدّيات

يُطلب من الخبراء التفكير ومشاطرة آرائهم حول **الأسئلة العامة التالية المتعلقة بالتحدّيات**:

ـ ما هي التحدّيات العملية التي فرص اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، لدى تقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية؟

ـ ما هي التحدّيات العملية التي فرص اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، من أجل تطبيق المعلومات المكتسبة خلال التخطيط في الأعمال العدائية من أجل منع وتقليص الأضرار على البيئة الطبيعية؟

ـ ما هي التحدّيات العملية التي فرص اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، من أجل تقييم آثار سلاح جديد أو وسيلة أو أسلوب قتال جديد على البيئة الطبيعية؟

2.3.2. أسئلة حول الممارسات

يُطلب من الخبراء أيضاً التفكير ومشاطرة آرائهم حول **الأسئلة العامة التالية المتعلقة بالممارسات**:

ـ ما هي الممارسات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل تقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية؟ مثلاً هل أن البيئة الطبيعية تؤخذ في الحسبان عند تقدير الأضرار الجانبية السابقة للهجمات أو عند تقدير الأضرار خلال المعارك في فترة ما بعد الهجمات؟

---

[5] المادة 48 والمادة 52 من البروتوكول الأول الإضافي؛ القاعدة 7 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي.
[6] المادة 51(5)(ب) من البروتوكول الأول الإضافي؛ القاعدة 14 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي.
[7] المادة 57 والمادة 58 من البروتوكول الأول الإضافي؛ القواعد من 15 إلى 24 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي.
[8] المادة 35(3) والمادة 55(1) من البروتوكول الأول الإضافي.
[9] المادة 54(2) من البروتوكول الأول الإضافي؛ المادة 14 من البروتوكول الثاني الإضافي؛ القاعدة 54 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي.
[10] المادة 36 من البروتوكول الأول الإضافي.

ـ ما هي الممارسات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل تقييم آثار سلاح جديد أو وسيلة أو أسلوب قتال جديد على البيئة الطبيعية وفق القانون الدولي المنطبق؟ وعلى وجه الخصوص، هل أجريت دراسات علمية حول الآثار على البيئة الطبيعية وتمّ النظر فيها؟ هل من عدم يقين علمي حيال الآثار على البيئة الطبيعية؟

ـ إلى أي مدى تستخدم دولتك، أو قد تنظر في استخدام التكنولوجيات الجديدة لتقييم آثار العمليات العسكرية على البيئة الطبيعية؟

ـ ما هي الممارسات أو الأدوات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل تنفيذ تقييمات أو بيانات كهذه خلال الأعمال العدائية بهدف تقليص الأضرار العرضية على البيئة الطبيعية؟

ـ ما هي الممارسات أو الأدوات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل مشاطرة البيانات ذات الصلة حول الآثار البيئية التي تخلّفها النزاعات مع الأطراف الآخرين مثل الدول أو الجهات الإنسانية أو القوات المتّحدة؟

ـ ما هي الممارسات ذات الصلة حول أي من الأسئلة المطروحة أعلاه التي أدرجتها دولتك ضمن القوانين أو إجراءات التشغيل الموحّدة أو السياسة العامة؟

4.2. أمثلة عن ممارسات جيّدة

من أجل توفير المعلومات للردود على الأسئلة المطروحة أعلاه، الخبراء مدعوون للتفكير في الأمثلة التالية عن الممارسات الجيّدة:

ـ قبل العمليات العسكرية أو خلالها، مع الأخذ في الحسبان المصادر المتاحة أو قواعد البيانات بالنسبة إلى مناطق ذات أهمية أو هشاشة بيئية خصوصية بهدف توفير المعلومات لكيفية التخطيط للأعمال العدائية

ـ استشارة المجتمعات المحلية حول آثار النزاعات المسلّحة، خاصة العمليات العسكرية، على البيئة الطبيعية

ـ القيام بتحليل جغرافي مكاني بواسطة التكنولوجيات الجديدة لتقييم آثار النزاعات المسلّحة على البيئة الطبيعية

ـ إجراء تقييم للأضرار الجانبية (بما فيها تقييمات بيئية) قبل الاشتباك العسكري و/أو خلاله و/أو بعده، وأيضاً قبل عمليات محدّدة

ـ تقييم إلى أي درجة تأثّرت المناطق التي يُخطّط للقيام بأعمال عدائية فيها بالمخاطر والصدمات المناخية، بشكل أن البيئة الطبيعية هي أساساً متدهورة وهشّة بشكل خاص

ـ إنشاء قاعدة بيانات بيئية لجمع وتشاطر وتحليل الأنشطة أو المنتجات أو الخدمات التي قد تؤثّر على البيئة الطبيعية

ـ تشاطر البيانات، مثلاً عبر مذكرات تفاهم أو خلال التبادلات بين الدول حول استعراض الأسلحة الجديدة أو وسائل القتال وأساليبه الجديدة

ـ القيام ب "استعراضات ما بعد الأفعال" تأخذ في الحسبان الأضرار البيئية، عندما يبدو أن عملية محدّدة قد سبّبت أضراراً بالبيئة الطبيعية، من أجل فهم كيفية تجنّبها في المستقبل

3. تحديد وتعيين المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة كمناطق منزوعة السلاح

1.3. مقدّمة

تكون المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة ـ مثل الحدائق الوطنية والمحميات الطبيعية وموائل الأجناس المهدّدة بالانقراض ـ عُرضة للخطر في النزاعات المسلّحة. وقد تؤدّي آثار العمليات العسكرية في هذه المناطق إلى أضرار جسيمة على البيئة الطبيعية والسكان المحليين.

من خلال إنشاء منطقة منزوعة السلاح، يمكن للأطراف في نزاع أن توافق على إبقاء المناطق ذات الأهمية أو الهشاشة البيئية الخاصة بمنأى عن العمليات العسكرية. ويمكن استبعاد المقاتلين والمعدات العسكرية عن مناطق كهذه، ويُسمح فقط الاعتداء على هذه المناطق إن كانت تحوي هدفاً عسكرياً. إن تعيين هذه المناطق على أنها منزوعة السلاح، بالاتفاق بين الأطراف في نزاع، هو تدبير اختياري؛ لا ينصّ القانون الدولي الإنساني على واجب إنشائها. غير أنها تشكّل طريقة قد تلجأ إليها الدول لتعزيز حماية المناطق الوطنية ذات الأهمية البيئية. مع أن منطقة منزوعة السلاح بموجب القانون الدولي الإنساني تستلزم الاتفاق بين الأطراف في نزاع، إلا أن الدول والأطراف في نزاع مسلّح قد تقرّر تعيين مناطق ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة بمنأى عن العمليات العسكرية ولو في ظل غياب اتفاق كهذا، وفي حالات النزاع المسلّح تسعى إلى إبرام اتفاقات كهذه مع الطرف الخصم. وبالرغم من التعقيدات، قد يتيح للقيادة رسم الحدود على أساس هذا النوع من المناطق نوعاً من الوضوح يكون مفيداً في التخطيط للعمليات.

تهدف هذه الجلسة إلى استكشاف التدابير التي يمكن اتخاذها لتحديد مناطق ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة وتعيينها على أنها مناطق منزوعة السلاح أو أنها محمية أثناء النزاعات المسلّحة. كما تهدف إلى رفع التحدّيات لتحقيق حماية مناطق كهذه ـ ما إن يتمّ تعيينها ـ في الممارسة.

2.3. لمحة عن قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة

ما من قاعدة في القانون الدولي الإنساني تنصّ على حماية معترف بها دولياً في مناطق طبيعية محدّدة كهذه. إلا أن القانون الدولي الإنساني يسمح بإنشاء مناطق منزوعة السلاح بالاتفاق بين الأطراف في نزاع [11]. والمناطق المنزوعة السلاح هي مناطق لا تُشنّ فيها عمليات عسكرية، أي أنه يُحظر وجود المقاتلين والمعدّات العسكرية. ويمكن إبرام الاتفاقات في أوقات السلام أو بعد اندلاع الأعمال العدائية.

بشكل عام، على شروط الاتفاق أن تعرّف وتصف حدود المناطق المنزوعة السلاح وأساليب الإشراف عليها[12]. وقدر الإمكان، على الطرف المسيطر في منطقة منزوعة السلاح أن يُبرز حدودها بإشارات واضحة جلية[13].

يمكن استخدام مجموعة من الموارد الموجودة للمساعدة في تحديد مناطق بيئية ذات صلة. تشمل الأمثلة مواقع ذات أهمية بيئية بارزة مدرجة على قائمة التراث الثقافي العالمي، أو محدّدة في الإستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوّع الإحيائي، أو مدرجة على قواعد بيانات الإتحاد الدولي لحفظ الطبيعة. كما للدول تشريعات وطنية يمكن الاستناد إليها عند تحديد هذه المناطق.

---

[11] المادة 60 من البروتوكول الأول الإضافي؛ القاعدة 36 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي. في النزاعات المسلّحة غير الدولية، تتوقّع المادة الثالثة المشتركة أن الأطراف بإمكانها إبرام اتفاقات خاصة. ويمكن أن يشكّل هذه أساساً للاتفاق على حماية إضافية للبيئة الطبيعية مثل المناطق المنزوعة السلاح.

[12] المادة 60 (2) من البروتوكول الأول الإضافي.

[13] المادة 60 (5) من البروتوكول الأول الإضافي.

3.3. أسئلة توجيهية

1.3.3. أسئلة حول التحدّيات

يُطلب من الخبراء التفكير ومشاطرة آرائهم حول **الأسئلة العامة التالية المتعلقة بالتحدّيات**:

ـ ما هي التحدّيات العملية التي اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، من أجل تحديد مناطق ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة لغرض جعلها منزوعة السلاح أو تقديم حماية أخرى أثناء نزاع مسلّح؟

ـ ما هي التحدّيات العملية التي اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، من أجل تعيين مناطق منزوعة السلاح أو غيرها من المناطق المحمية أثناء نزاع مسلّح؟

ـ ما هي التحدّيات العملية التي اختبرتها دولتك، أو تلك التي تتوقّع أن تختبرها، من أجل تنفيذ الأحكام المرتبطة بالوضع القانوني الخاص بمنطقة منزوعة السلاح أو غيرها من المناطق المحمية فور إنشائها؟

2.3.3. أسئلة حول الممارسات

يُطلب من الخبراء أيضاً التفكير ومشاطرة آرائهم حول **الأسئلة العامة التالية المتعلقة بالممارسات**:

ـ ما هي الممارسات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل تحديد مناطق ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة؟

ـ ما هي الممارسات التي طوّرتها دولتك، أو التي ترى فائدة من تطويرها، من اجل تعيين مناطق ذات أهمية أو هشاشة بيئية خاصة على أنها منزوعة السلاح أو غيرها من المناطق المحمية أثناء نزاع مسلّح؟

ـ هل من حماية أخرى يمكن وضعها لمناطق كهذه في نزاع مسلّح، غير تلك الخاصة بنزع السلاح؟

ـ هل كرّست دولتك، أو تنظر في فائدة تكريس أي من الممارسات ذات الصلة أو أي من الأسئلة المطروحة أعلاه في قوانين أو إجراءات تشغيل موحّدة أو سياسة عامة؟

4.3. أمثلة عن ممارسات جيّدة

لإبلاغ الإجابات على الأسئلة المطروحة أعلاه، الخبراء مدعوون للتفكير في الأمثلة التالية عن الممارسات الجيّدة:

ـ استخدام القوائم الموجودة الدولية والوطنية الخاصة بالمناطق المحمية لتحديد مناطق ذات مغزى أو هشاشة بيئية خاصة

ـ التشاور مع المجتمعات المحلية عند النظر في إنشاء مناطق كهذه

ـ اعتماد القوانين أو إجراءات التشغيل الموحّدة أو السياسة العامة للسماح بإنشاء مناطق منزوعة السلاح/محمية

ـ إعلام الأطراف المتقاتلة بوجود مناطق ذات مغزى أو هشاشة بيئية خاصة وبمكان وجودها وبجهود حفظها المستمرة

ـ التدريب على القواعد حول المناطق المنزوعة السلاح وتعميمها في أوساط القوات المسلّحة والسكان المدنيين

ـ إقامة هياكل للتعاون البيئي العابر للحدود وصونها

ـ توضيح الوضع القانوني للعاملين المكلّفين بالإشراف على المناطق البيئية المحمية لتفادي عسكرة المناطق التي تمّ تعيينها